# الفصل الخامس

# الديمقراطية في التطبيق

كتب بعض الباحثين في مجتمعات الديمقراطية المستقرة عن الظروف الخلفية الملائمة لتطبيق الديمقراطية، بنجاح. فهم يرون انه رغم الانتصارات العديدة التي حققتها الديمقراطية خلال النصف الأخير من القرن الماضي، إلا أنه من الصعب الجزم القول بان الديمقراطية أصبحت آمنة تماما على مستوى العالم. فهنالك ظروف أساسية للديمقراطية وملائمة لاستقرارها، وإذا كانت هذه الظروف ذات وجود ضعيف أو غير موجود إطلاقا، فمن غير المحتمل أن تستمر أو توجد الديمقراطية، ومنها:

1- عدم وجود تدخل أجنبي، فقد كانت الولايات المتحدة تتدخل في بعض دول أمريكا اللاتينية وأضعفت نظم سياسية منتخبة شعبياً. كما أن وجود الاتحاد السوفيتي السابق قد أوقف حركة دول الكتلة الشرقية نحو الديمقراطية، كما حدث في المجر عام 1956 وتشيكوسلوفاكيا عام 1968.

2- السيطرة على العسكريين والشرطة: إذ يجب أن تكون القوى العسكرية والشرطية تحت السيطرة الكاملة للمواطنين المنتخبين ديمقراطياً. وهذا مطلب استباقي للانقلابات العسكرية. ويمكن أن يكون وزراء الداخلية والدفاع مدنيين مثلاً. ويفسر – دال – استمرار الديمقراطية في كوستاريكا، بسبب قرار رئيس الجمهورية الجريء والفريد عام 1950 بإلغاء القوات المسلحة!

3- ضعف أو غياب المنازعات الثقافية: من الملاحظ أن الدول المتجانسة ثقافياً هي الأكثر قدرة لحماية الديمقراطية واستمرارها. إذ لابد من وجود حلول ديمقراطية للتعدد الثقافي لاستقرار الديمقراطية.

4- حكم القانون.

5- السلام.

6- النمو الاقتصادي للسوق شرط إلا يكون على حساب العدالة الاجتماعية وتقديم الخدمات. والقصد نشؤ طبقة وسطى كبيرة وذات نفوذ. (ص133-149).

يضيف بعض الباحثين في الحالة السودانية، لأسباب ضعف الديمقراطية: مشكلات النشوء والنمو التي لازمت الأحزاب السودانية. فهي لم تولد نتيجة تقسيمات طبقية أفرزتها تطورات اقتصادية وإنتاجية مثلتها الرأسمالية. فقد ولدت الأحزاب في العالم الثالث ومنه السودان في ظروف النضال ضد الاستعمار. لذلك أخذت صفة أحزاب قومية عريضة مضادة للاستعمار أكثر من كونها تمثل طبقات أو فئات اجتماعية بعينها. كما يري (الحردلو) أن التكوين الحزبي التقليدي أصيب "بعلة خطيرة تمثلت في الاندماج بين الحزب الديني والطائفية الدينية (...) فالانتماء الحزبي الذي يقوم على أساس طائفي غالباً ما يعتبر الحزب السياسي امتداداً لنظام الطائفة القائم وعليه يعزى الفرد له صفات روحية لا تمت للانتماء الحزبي بأي صورة من الصور بافتراض أن الحزب يتمتع بنفس قيم الطائفة" (ندوة قضايا التحول الديمقراطي، 2006/6/6).

## بدايات الممارسة الانتخابية والبرلمانية

يمكن العودة إلى الجمعية التشريعية (1948-1953) كبداية لتدريب السودانيين، "المعتدلين" حسب التصنيف البريطاني على إدارة وحكم أنفسهم. وقد جاءت الجمعية التشريعية على مستوى متقدم نسبيا على المجلس الاستشاري لشمال السودان، والذي سبقها بأربع سنوات (44-1947) والذي يدل أسمه على مهامه. ويكتب (بيتر ودوارد) في مستوى عن التجربة: "وفي 1948 جاءت الجمعية التشريعية والمجلس التنفيذي، كمحطة وسطى في اتجاه الديمقراطية اللبرالية". ويضيف: "كان تطور المؤسسات المركزية مصحوباً بتطور مماثل للحكم المحلي (...) وفي عام 1949 جاء تقرير مارشال ليضع الأساس لحكم محلي ديمقراطي حديث". (ص90-91) ومن ناحية أخرى، كانت منظمات راديكالية حديثة تبرز

عن طريق الانتخابات والجمعيات، مثل هيئة شؤون العمال في 1946 والاتحاد النسائي 1947 ومؤتمر الشباب 1947. وكانت جميعها بتأثير ما من الحركة الشيوعية السودانية أو الحركة السودانية للتحرر الوطني (حستو).

من الواضح أن فكرة الانتخابات لم تكن جديدة في الواقع السوداني، ولكنها واجهت ثنائية متناقضة وضارة. وتتمثل فى أن تكون الوسائل والأدوات حديثة، والأهداف والمضمون تقليدي ومحافظ يوظف تلك المحدثات لتكريس الأمر الواقع. فقد جاءت كل الانتخابات التي جرت في السودان بالقوى التقليدية التي تمثلها الطائفية والإدارة الأهلية أي النظام القبلي والعشائري، باستخدام وسائل ديمقراطية ويستمينستر! فهنالك أسر معينة بدأت التمثيل "الشعبي" مع المجلس الاستشاري ثم الجمعية التشريعية، واستمرت في الوجود في برلمانات الديموقراطيات الثلاث، ومجالس شعب الدكتاتوريات العسكرية، وحتى المجلس الوطني الحالي. فقد تغيرت النظم السياسة ولم تتغير التركيبات الاجتماعية – الاقتصادية والتكوينات السياسية. ويرى البعض أن هذا هو الواقع السوداني، وعلى القوى المختلفة أن تتعامل معه كما هو وألا تحاول أن تقفز عليه. وبالتأكيد ليس هذا هو الواقع "الحقيقي" ولكنها عملية ركود وتخليف مقصودة للمجتمع السوداني فقد تقاعست الحكومات الوطنية المنتخبة عن خيارات التنمية والتغيير والتحديث. وأضاعت سنوات حكمها في المؤامرات الحزبية، والمنافسات والمكاسب الشخصية، والمناورات حتى يقطع عليها العسكريون طريق الاستقرار مدعين "انتشار الفوضى الاستقرار". ومن الخطأ تبرير البعض عجز الإنجاز التنموي بقصر فترات الحكومات المنتخبة، ولكن هذا نفسه نتيجة لقصور وفشل الحاكمين وليس لإطماع الانقلابيين الذين تغريهم مظاهر الضعف والفشل في ممارسة السلطة على المغامرة بالانقلاب.

كانت الانتخابات الأولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 1953 في فترة الحكم الذاتي، وكانت تحت إشراف اللجنة الدولية المختلطة برئاسة الهندي "سوكومارسمن" وقد عرفت لدي البعض باسمه. وقد أتاحت اللجنة الفرصة لأعداد كبيرة من المواطنين لتسجيل أنفسهم، وساعد في ذلك التنافس الشديد بين الأحزاب والاستقطاب الحاد حول شعاريّ الوحدة أو الاستقلال. وكان عدد الناخبين المسجلين قد بلغ1,687,000 ناخبا من مجموع سكان بلغ في ذلك الوقت8271000، وهذا يعني نسبة20% من السكان. وقد حددت دوائر مجلس

النواب بـ92 دائرة إقليمية، وكان عدد المرشحين في كل الدوائر 304 مرشحا. وجاءت الانتخابات صراعا صريحا بين الطائفتين: الختمية والأنصار تحت راية شعارات سياسية تركزت على الاستقلال التام أو الاتحاد مع مصر بشكل يتفق عليه.

جرت عام 1957 أول انتخابات بعد الاستقلال، وقد جاء في الدستور المؤقت المادة 43 (1) تخضع انتخابات البرلمان لرقابة وأوامر وتوجيهات لجنة انتخابية يعينها مجلس السيادة بالتشاور مع مجلس الوزراء. وتكمل (2) يحدد البرلمان بقانون سلطات لجنة الانتخابات ومسؤولياتها. ومن الملاحظ أن اللجنة لم تشر إلى أي رقابة من خارجها، عدا وكلاء المرشحين. وهذا تقليد ظل حتى اليوم معمول به. لذلك لا توجد إشارة إلى رقابة دولية أو محلية.

يلاحظ المرء قصر عمر الحكومات المنتخبة، وبالتالي كثرة عددها والتعديلات الوزارية التي تطرأ عليها. ففي فترة الحكم الوطني الذي استمر من 1954/1/9 حتى 1958/11/18 تكونت خمس حكومات كان أطولها عمراً الحكومة الرابعة (20 شهراً) واقصرها عمراً الحكومة الثانية (ثلاثة أشهر تقريباً). فقد سقطت حكومة الأزهري الأولى في 1955/11/10 وسقطت الحكومة الثانية في 1956/2/2. وهذه هي الحكومة التي خاضت معركة الاستقلال وحققته بطريقة مجمع عليها، حتى من المعارضة. وشهدت هذه الفترة الحرجة تقلبات وتعديلات وزارية لم تكن تتماشى مع طبيعة المرحلة. وقد كانت الأسباب دائماً ذاتية، يكتب خضر حمد في مذكراته:

"... وفي مايو 1954 بدأت حملة عنيفة من بعض الأخوان الذين تخطاهم التشكيل الوزاري، وحملتهم كانت على تأخير دخولهم. فقد كونت الوزارة الأولى في عدد أقل من العدد الذي نص عليه الدستور وكان لهذا الجناح الأخر أناس يزكيهم للدخول في الوزارة فأثر أن يرجي دخول من اعتبرهم مؤيدين للجناح الأول. وإحساسي الخاص أن قيادة الختمية لم تكن صاحبة مصلحة في هذا العراك الدائر في الخفاء. ولكن أصحاب المصلحة هم الذين يحدثوننا بلسان قيادة الختمية، حتى أني كنت دائما ألح على الرئيس الأزهري في أن يلتقي بالقيادة ويطالبها أن تخاطبه مباشرة دون وسيط. (ص6-187).

لابد من الإشارة إلى أن التدخل الحزبي في الخدمة المدنية قد بدأ مبكرا. وكمثال:

"انتدب متولي عيد عقب قيام حكومة الأزهري للعمل برئاسة مجلس الوزراء ثم نقل إلى قسم الإحصاء. وكان هذا التصرف أول المعالم على تغلغل الروح الحزبية في الجهاز الحكومي. عين محمود الفكي مديرا للإذاعة وهو احد كبار الأشقاء ومن رجال الأزهري". (يحي محمد عبد القادر: شخصيات من السودان، ص348).

بدأت التجربة الانتخابية الأولى دون تقيد الأحزاب بكثير من القواعد التي تساعد في نمو الديمقراطية، وأقصد اللجوء إلى الأشكال المؤسسية المختلفة في التنظيم، والنقاش، والخلاف، واتخاذ القرار والإدارة. فمن الملاحظ غياب الأمانات المتخصصة، اللجان والهيئات الحزبية التي يمكن الرجوع إليها. كذلك دور الهيئة البرلمانية للحزب بالذات في موضوع اختيار وعزل الوزراء. والاهم من ذلك لم ترسّخ التجربة الأولى قاعدة العودة إلى الناخبين، أو الحزب حين يقرر العضو تغيير انتمائه الحزبي. فقد تحول السادة: ميرغني حمزة، أحمد جلي، وخلف الله خالد إلى معارضة حكومة السيد الأزهري، دون الرجوع إلى قواعدهم الانتخابية التي اختارتهم حسب لون حزبي محدد في القوائم الانتخابية، أو التحاور الرجوع مع الحزب الذي ينتمون إليه. وهكذا، برزت قاعدة جديدة تقول بانتهاء علاقة النائب بدائرته الانتخابية فور فوزه. ولا تجّدد هذه العلاقة إلا في الانتخابات القادمة.

تكررت نفس الظاهرة حين انشق الختمية عن الحزب الأصل – الوطني الاتحادي. فقد خاض نواب الختمية الانتخابات تحت أسم الوطني الاتحادي. وفي منتصف يونيو 1956 نشط الختمية في تأليف حزب جديد يهدف إلى إقصاء الأزهري وحزبه عن الحكم وشهدت الساحة السياسية ميلاد حزب (الشعب الديمقراطي) واستقال ثلاثة من وزراء الحزب الوطني الاتحادي: الشيخ على عبد الرحمن والذي أصبح رئيساً للحزب، والدكتور (محمد أمين السيد) وزير الصحة، و(حماد توفيق) وزير المواصلات. وسارع الحزبان الطائفيان بطرح الثقة في حكومة الأزهري في الرابع من يوليو 1956. وأجيز الاقتراح بأغلبية ستين صوتاً مقابل واحد وثلاثين. وهذا يعني خروج خمسة عشر نائباً عن الحزب الوطني الاتحادي، ثم انضم إليهم السيدان (حماد توفيق) و(طيفور محمد شريف) بعد عودتهما من رحلة برلمانية إلى بريطانيا. وتكرر نفس الموقف، عدم الرجوع إلى القواعد الانتخابية. وهنا تصبح الدائرة الانتخابية هي النائب، وهو ليس مجرد ممثل لجماهير في دائرة. إذ لا يوجد نص صريح يسقط عضوية

النائب في حالة خروجه عن الحزب الذي نزل الانتخابات باسمه.

أصدر السيد الأزهري بياناً هاماً عن مسيرة الديمقراطية، والتي تعرضت لانتكاسات مبكرة عاقت نموها وتطورها حتى اليوم. يقول البيان:

"إننا نجتاز تجربة ديمقراطية فلنبرهن للعالم أجمع أن السودان المستقل الحر الذي أرتضى الديمقراطية طريقاً لحكمه وتقدمه. يفهم هذه الديمقراطية فهما حقيقياً، ويحترم نتائج ما تتمخض عنه، ويقدس مقتضياتها: فعلينا جميعاً الإخلاء إلى الطمأنينة والهدوء، ومواجهة جميع الاحتمالات برباطة جأش، إيماناً منا بأن الشعب الكريم الذي أولانا ثقته، وأيدنا بالتفاف حولنا، يستطيع بالنظم الديمقراطية، أن يولي شئونه للذين يثق فيهم". (بشير محمد سعيد، ص3-324).

عرف البرلمان الأول تكرار ظاهرة تغيير النواب لولاءاتهم الحزبية التي دخلوا على أسسها الانتخابات وفازوا ودخلوا البرلمان وكان هذا السلوك السياسي تهديداً مستمراً للاستقرار الوزاري وبالتالي الديمقراطي. وقد عرف الحقل السياسي الرشوة السياسية بسبب النزاع بين دولتي الحكم الثنائي: مصر وبريطانيا. وقد نتج التذبذب والتحول غير المستقر في الأغلبية البرلمانية بسبب بروز ظاهرة فساد تتمثل في شراء النواب. وقد عرفت الساحة السياسية إثناء ذلك الصراع ما يسمى بقضية (عبد المنعم حسب الله)، والذي اتهم حكومة (عبد الله خليل) بالرشوة والتآمر. وقد قدم في المحكمة وثائق تثبت أن النواب الذين تحولوا كانوا يتقاضون مرتباً شهرياً من عبد الله خليل بواقع خمسين جنيهاً في الشهر منذ يناير 1956. وجئ بالكشف أمام المحكمة عليه أسماء النواب والمرتبات التي يتقاضونها وتوقيع السيد (عبد الله خليل) عليها. وأقر (عبد الله خليل) بتوقيعه وبالتالي شطبت القضية التي رفعها ضد حسب الله بتهم القذف. (خضر حمد، ص260) وكانت ظاهرة شراء النواب منتشرة بالذات بين نواب الجنوب. فقد بادر الصاغ صلاح سالم بإدخال المال والرشوة في السياسة السودانية مبكراً وبلا تردد أو خجل. وقد أثار مجلس الثورة المصري موضوع الرشوة وأثره المحتمل على قرار الاتحاد مع مصر. (بشير محمد سعيد، 1993:55).

ولم يستمر (إسماعيل الأزهري) رئيس الوزراء الأول بعد الاستقلال إلا سبعة شهور فقط. فقد شهدت فترة ما بعد الاستقلال هذه تجديدا للصراع بين القوي الطائفية وبقايا

الخريجين الساعين للحداثة والاستقلال عن "الكهنوت" كما وصفوه خلال بعض فترات احتدام الصراع. وتصوروا –كما كانوا يرددون– إمكانية "هزيمة القداسة على أعتاب السياسة". وانقسم الحزب الوطني الاتحادي بخروج الختمية وكونوا حزبهم الخاص: حزب الشعب الديمقراطي برعاية السيد (علي الميرغني) كما أعلن ذلك في يوم 28 يونيو 1956. وفي 4 يوليو 1956 طرح صوت ثقة في وزارة (الأزهري) والذي فقدته بـ60 صوتا مقابل 31 صوتا. والتي استقالت في نفس اليوم، وانتخب (عبد الله خليل) وزير الدفاع في الحكومة السابقة! في اليوم التالي 5 يوليو 1956. وكون وزارة ائتلافية بين حزبي الأمة والشعب الديمقراطي فقط.

أشرفت حكومة الائتلاف الطائفي أو حكومة السيدين، على إعداد قانون الانتخابات 1958. وهذا القانون يقدم مثالا لكيفية قيام النخب السياسية بهندسة النظام الانتخابي ليأتي ببرلمان خطط له مسبقاً على المستوى النظري؛ ويكتب (بيتر وودوارد) عن:

"وفي انتخابات 1958 كان واضحاً أن المسرح قد أعد بشكل جيد لتمكين أحزاب الائتلاف الحكومي من الانتصار والحصول على أغلبية برلمانية كبيرة. وذلك عن طريق إجراء تغييرات جوهرية في قانون الانتخابات. فقد أدت تلك الإجراءات إلى توسيع سجل الناخبين، في ضوء نتائج الإحصاء السكاني لعام 1956/55. وإلى تعديل قواعد وأسس الانتخابات بطريقة فيها انحياز واضح لمصلحة أحزاب الائتلاف وشملت تلك الإجراءات والتعديلات إلغاء دوائر الخريجين الخمسة (...) وتضمنت، أيضا، تعديلاً في قانون الإقامة، بهدف منح حق الاقتراع لمجموعات كبيرة من النازحين من غرب إفريقيا، ومعظمهم مرتبطون بالأنصار وحزب الأمة. وذلك بالإضافة إلى إنشاء وحدات انتخابية متحركة، بهدف زيادة أصوات مناطق البدو والرعاة، المرتبطين، بشكل رئيسي، بالأحزاب الطائفية، وإجراء تغييرات أساسية في حدود الدوائر الانتخابية الجغرافية، بطريقة الأحزاب الحاكمة وتضمن دوائر أكثر في مناطق نفوذها". (ص113).

تكررت ظاهرة هندسة الدوائر الانتخابية في انتخابات 1986 حيث مرر المجلس العسكري الانتقالي قانون انتخابات خدم مصالح الجبهة الإسلامية القومية، بالذات في دوائر الخريجين. فقد قسمت الدوائر على أساس الأقاليم وليس على أسس قومية. وكانت النتائج غير عادلة – حسب الشروط المستخدمة في تقييم الانتخابات – وبالتالي نقضت الانتخابات

شرطاً أساسياً، أن تكون حرة وعادلة. مثال ذلك، في دوائر الخريجين بمديرية الخرطوم أحرزت الجبهة الإسلامية القومية 28. 320 صوتا، بينما نال الحزب الشيوعي السوداني 24. 844 صوتاً ولكنه خرج بلا مقعد. وفي كردفان مثلاً نالت الجبهة الإسلامية 6. 573 صوتاً فقط وأحرزت 4 مقاعد. وفي بحر الغزال فاز مرشح الحزب الشيوعي جوزيف ول مدستو بـ 178 صوتاً ليحرز مقعداً في البرلمان ونال على تميم فرتاك 158 صوتاً جعلته نائباً في البرلمان عن الجبهة الإسلامية القومية. وقد مكّن هذا النظام الانتخابي في دوائر الخريجين، الجبهة الإسلامية من اكتساح الانتخابات حيث فازت بـ 23مقعداً من 28 مقعداً. ولم يقدم أي تبرير لتفضيل لجنة الانتخابات هذا الشكل الانتخابي والذي أبعد النظام القومي أو القائمة الموحدة للخريجين من كل أرجاء القطر.

من الممكن القول أن القوى التقليدية التي حكمت عن طريق الانتخابات تعمدت تكريس الأمر الواقع، لكي تحافظ على مجموعات المصالح، عن قصد، وعلى المؤسسات التي تمكنها من احتكار السلطة، ومنها البرلمان. فلقد هندست النخب التقليدية الحاكمة القوانين الانتخابية المولدة لشكل النظام البرلماني بالطريقة التي تضمن لها الحصول على الأغلبية في أي انتخابات عامة بطريقة التصويت الفردي أي صوت لكل شخص، والدوائر الجغرافية مع رفض نظام القوائم والتمثيل النسبي.

يمكن القول بان النظام البرلماني في السودان لم ينجح في التعبير عن الواقع الاجتماعي – الاقتصادي، والتعدد الإثني؛ وبالتالي لم يؤسس للبلاد مستقبلا ديمقراطيا. إذ لم تكن البرلمانات أكثر تمثيلية وشمولية، ولم تعبر عن كل فئات وطبقات المجتمع. ولكن الأهم من ذلك، هو مدي ديمقراطية وحداثة الأحزاب الممثلة في البرلمانات، فقد صارت البرلمانات مجرد منابر شكلية تحتكر النخبة الطائفية والقبلية فيها السلطة السياسية. فالأحزاب تكاد أن تفتقد الصفة الحقيقية للحزب كما هو سائد في الدول والمجتمعات ذات الممارسة الديمقراطية الراسخة. فالأحزاب السودانية هي، في الغالب، تكوينات غير قومية لأنها تجميع لنخب محلية عشائرية وطائفية. لذلك لم يكن الانتخابات تنافس بين البرامج السياسية بل بين الأشخاص والتكتلات. وهذا يفسر ضعف الأداء التنموى وحل مشكلات الأقاليم البعيدة على مستوي القطر، مما تسبب في مظالم أوصلت البلاد إلى نزاعات مسلحة وحروب أهلية. وتقدم

الأسطر التالية وصفا وتحليلا مختصرا للأداء البرلماني والحكومي للأحزاب، وكيف ساهم ذلك في إضعاف التطور الديمقراطي.

أستطاع حزب الأمة تحقيق الأغلبية في انتخابات 10 مارس 1958 بحصوله على 63 مقعدا من أصل 173 مقعدا. وتمكن الحزب الوطني الاتحادي رغم الحصار من الحصول على 44 مقعداً وحزب الشعب على 26 مقعداً، والأحزاب الجنوبية على 40 مقعدا. والدليل على خلل النظام الانتخابي، أن الحزب الوطني الاتحادي نال أعلي الأصوات340410 ونال حزب الأمة 310019. ولكن أحرز عددا أقل من المقاعد، ولو استخدم نظام القائمة النسبية لاختلف الأمر كثيرا. خاصة وأن الاتحاديين دأبوا على اكتساح المراكز الحضرية والمدن.

شكل (عبد الله خليل) الوزارة الائتلافية الثانية في 15 مارس 1958، والتي استمرت ثمانية أشهر فقط. وقد كان للتحالف الطائفي فهمه الخاص للديمقراطية، وهذه مسألة عادية لأن العلاقات داخل الطائفة قائمة على الطاعة والإذعان وتقديس الفرد. بينما الحال في الديمقراطية تختلف تمام، حيث حرية الاختلاف والخيار والتعدد. ولذلك كان خليفة (الأزهري) في رئاسة الوزارة شخصية مختلفة تماماً. فقد كان الأميرالاي (عبد الله خليل) صاحب الخلفية العسكرية إنسانا اجتماعيا أو شلليا بحكم شبكة العلاقات والمحيط، ولكنه لم يكن إنسانا سياسياً. فقد انعزل منذ ثورة 1924 عن العمل السياسي المباشر. ولم يكن يؤمن بقدرة المدنيين على إدارة شؤون الدولة والحكم، وهذا فهم عسكري سائد بين العسكريين. ويكتب (قراهام توماس): "كان يؤمن بأن الدولة الجديدة ستكون في أمان أكثر لو وقعت في يد العسكريين من أبنائها، وبخاصة أن معظم هؤلاء العسكريين قد دربّهم البريطانيون أنفسهم، وتشرّبوا نظرة البريطانيين وتقاليدهم في الإدارة والحكم". (1994:94). وكان يردد ضرورة تسليم السلطة للعسكريين لمدة ثلاث سنين. ويبدو أنه لم يكن مقتنعا بدوره في الحكومة خاصة وقد أُطلق عليها اسم حكومة السيدين. وكان يري أن السيد عبد الرحمن ليست لديه الكفاءة لمواجهة أبناء المدن الوحدويي النزعة. (نفس المصدر السابق).

كانت الائتلاف بين الحزبين الطائفيين لا يقوم على أي أسس مبدئية بل مجرد نكاية ومكايدة مع (الأزهري) والاتحاديين. وفي أقوال (علي عبد الرحمن) رئيس حزب (الشعب

الديمقراطي) أمام لجنة التحقيق القضائية حول أسباب انقلاب 17 نوفمبر 1958، قال: "سبب ائتلاف حزب الشعب مع حزب الأمة أنه بعد الانتخابات العامة لم يكن أي حزب قادر على تأليف حكومة بمفرده وكانت علاقتنا مع الوطني الاتحادي حادة بعد الانشقاق ولا تسمح بتكوين حكومة منا ومنه، ولذا كان طبيعيا أن يكون حزب الأمة طرفا في الحكومة، وقد حدث تلاقي بين الختمية والأنصار قبل الانتخابات بين السيدين (الميرغني والمهدي) ولهذا كانت علاقتنا مع حزب الأمة أحسن بسبب التلاقي وبعد الانتخابات، ولكن كان شعورنا نحن سياسيو حزب الشعب أن حزب الأمة هو عدونا الطبيعي ولا يمكن الالتقاء معه قط، وكنا نري أن الالتقاء معه بعد الانتخابات سيحول دون تحقيق أغراضه السياسية أكثر مما لو تركناه يلتقي مع الوطني الاتحادي". (إبراهيم حاج موسى، ص188).

تفاقمت الأوضاع، وشهدت البلاد جواً من النزاعات والصراعات الصغيرة والمتمحورة حول أغراض ذاتية. قام حزب الأمة بواسطة رئيس وزرائه عبد الله خليل، بتسليم السلطة للجيش بقيادة الفريق (إبراهيم عبود). وهذا سلوك سياسي شاذ لم تعرفه أي ديمقراطية ناشئة في العالم. ففي يوم 17 نوفمبر 1958 كان من المتوقع افتتاح البرلمان، ولكن انطلقت شائعات تقول باحتمال سحب الثقة من حكومة عبد الله خليل. ولكنه استبق الأحداث وقام بانقلاب على نفسه. ومن الغريب أن الأحزاب سارعت في تأييد الانقلاب، فقد أصدر السيد عبدالرحمن المهدي بيانا أذاعه السيد عبدالرحمن على طه وزير الحكومات المحلية في حكومة عبد الله خليل. (صحيفة النيل1958/11/21). وكان السيد على الميرغني قد أصدر بيانا في نفس يوم الانقلاب، جاء فيه: "لقد تقبلنا نبأ تسلم جيش السودان بقيادة ضباطه العاملين زمام السلطة في بلادنا. وأننا نأمل أن تتضافر الجهود وتخلص النوايا لتحقيق الطمأنينة في النفوس وتوطيد الأمن والاستقرار في ربوع البلاد". وقد برر (عبد الله خليل) الانقلاب بقوله: "الاستقلال في ذاته ليس بغاية ولكن وسيلة فعّالة لإسعاد الشعب. الساسة من قادة الأحزاب السودانية التي تعاقبت وشاركت في الحكم، قد فشلوا، حكومة تلو الأخرى ولم تنجح واحدة من تلك الحكومات الأربع التي تعاقبت على الحكم منذ الاستقلال حتى الآن. لذلك تطلعتم جميعا في الأشهر الأخيرة إلى المنقذ الذي يحمي الاستقلال ويحقق للمواطنين المكاسب المرجوة وها هو اليوم قد أتي الفرج إذ تقدم رجال الجيش السوداني". وقد ساهم بقدر

كبير في هذا الفشل بسبب تعميق الأزمة الاقتصادية لغياب أي خطة للتنمية مع اتساع الفوارق الاجتماعية، العجز عن حل مشكلة الجنوب، والأخطر هو الدفع بالبلاد في الحرب الباردة والتقارب مع أمريكا من خلال قبول المعونة الأمريكية المرفوضة شعبيا.

كان الانقلاب دليلاً قاطعاً على استخفاف حزب الأمة، والطائفتين عموما: الأنصار والختمية، بالديمقراطية. وهذا يعني أن القوتين السياسيتين الرئيسيتين، لا يمثلان سندا حقيقيا وصادقا للديمقراطية لو تعارضت مع مصالحهما الحزبية الضيقة. فقد هندس ونفذ حزب الأمة ولكن لم تتم له تنفيذ أجندته وأبدي العسكريون الرغبة في العمل لحسابهم الخاص. كما أن تركيبة المجلس العسكري قد تغيرت بدخول عناصر تحسب لصالح الختمية. وفي نفس الوقت، خرجت عناصر محسوبة على حزب الأمة مثل اللواء أحمد عبد الوهاب. وهنا شرع (الصديق المهدي) في المشاركة في تنظيم معارضة بدأت بمذكرة لجبهة المعارضة (عدا الختمية) في 29 نوفمبر 1960 طالبت بعودة الجيش لأداء مهمته الأساسية وهي حماية أرض الوطن وتسليم السلطة لحكومة انتقالية. وهنا وقف (حزب الشعب الديمقراطي) ضد المعارضة، وأصدر ما اسماها مذكرة "كرام المواطنين" في 1960/12/9، معلنا تأييده المطلق لنظام عبود العسكري في وقوفه ضد الدوائر الاستعمارية! ومع سعيه لإيجاد ديمقراطية سليمة مستمدة من واقع البلاد وتقاليدها متجنبة الفجوات التي أبرزتها التجربة الماضية.

## الديمقراطية الثانية 1965-1969

جاء ثورة 21 أكتوبر 1964 تعبيرا عن توق حقيقي في الديمقراطية بين السودانيين، دون تملك لأدوات مؤسسية ناجعة تضمن استدامة الديموقراطية وتعميقها في الثقافة السياسية السودانية. وكان الأمل عظيما في تغيير جذري وصامد، ينقل البلاد لمرحلة جديدة تحقق فيها غايات الاستقلال الوطني في كل مجالات الحياة. ودشنت الثورة صراعا مكشوفا بين قوي الحداثة والتجديد مقابل القوي الرجعية التقليدية والمحافظة. وحملت شعارات أكتوبر مبادئ ومطالب لدولة ديمقراطية حديثة بدءا من قانون انتخابات جديد وممثل للتطلعات مرورا

بالوحدة الوطنية وحل مشكلة الجنوب ثم إلغاء الإدارة الأهلية، نهاية بالتنمية المستقلة والمتوازنة. واعتبرت القوى الرجعية أن القضية مسألة حياة أو موت، لذلك لجأت لكل أسلحتها وأساليبها لوأد مبادئ أكتوبر. ولم يتردد حزب الأمة في التلويح بالعنف وممارسة الابتزاز في العمل السياسي. فقد حشد مليشياته في ضواحي العاصمة لتسيير المواكب، وجاء بهم من الأقاليم البعيدة. فالحزب لا يملك قواعد في المدن والمراكز الحضرية. وتحالفت هذه القوى في ما سمي"جبهة قومية متحدة" ضمت إلى جانب حزب الأمة، الوطني الاتحادي، وجبهة الميثاق الإسلامي. وقد نجحت في إجبار (سر الختم الخليفة) رئيس الوزراء على تقديم استقالته في 18 فبراير 1965.

تركزت إستراتيجية القوى التقليدية على إجراء انتخابات عاجلة، مستبقة الوصول إلى قانون انتخابات جديد أكثر ديمقراطية وتمثيلية للقوى الحديثة. وقد جاءت تشكيلة حكومة (الخليفة) الثانية انقلابا على أجواء الثورة الشعبية التي فرضت في حكومة ثورة أكتوبر وجود جبهة الهيئات والنقابات بالذات تمثيل العمال والمزارعين في مجلس الوزراء، مع زيادة واضحة لعدد اليساريين. وجاءت الوزارة الثانية خالية من تمثيل العمال والمزارعين مع زيادة في وزارات الأحزاب التقليدية والجنوبية. وحددت الحكومة مهمتها في موضوعين: مشكلة الجنوب وإجراء الانتخابات النيابية. ونتوقف عند المهمة الثانية: الانتخابات، لأنها كانت الأكثر إلحاحا بالنسبة للأحزاب. فقد نصت المادة الثانية من الميثاق الوطني (الصادر في30 اكتوبر 1964) على إجراء انتخابات عامة لقيام جمعية تأسيسية في موعد أقصاه مارس 1965. وشكلت الحكومة الانتقالية في 17 نوفمبر 1964 لجنة مستقلة للإشراف على الانتخابات.

كان من أهم القرارات تخصيص 15 دائرة للخريجين بالإضافة للدوائر الإقليمية في الشمال (158 دائرة)، لأن ظروف الجنوب اقتضت قيام انتخابات تكميلية لاحقة. ومرة أخرى استبعد نظام الانتخاب بالقائمة دون تقديم أسباب مقنعة. ومن انجازات الثورة منح المرأة حقها الانتخابي كاملا. كما تم خفض سن الناخب إلى ثمانية عشر عاما. وقد جري التصويت في يوم 21 أبريل 1965، حيث بلغت نسبة المصوتين إلى المسجلين 54%. فقد عدد السكان 8449938 وعدد المسجلين 1869111 والمصوتين 1126140. ومن الجدير بالذكر، أن

حزب (الشعب الديمقراطي) قاطع هذه الانتخابات وحاول تعطيلها في بعض الدوائر بشرق السودان. فقد رفضت الحكومة الاستجابة لطلبه بتأجيل الانتخابات حتى تشمل المديريات الجنوبية. وقد جري التصويت في 8 مارس 1967 وانتهي في 8 أبريل 1967 وأعلنت النتيجة في منتصف أبريل. وهذا يعني انضمام نواب المديريات الجنوبية الثلاث إلى الجمعية التأسيسية بعد مضي 22 شهرا من بداية الدورة البرلمانية وقبل انقضاء عمرها بشهرين. (إبراهيم موسى، ص423). وهذا وضع يعكس الاستخفاف بحق الجنوبيين في المشاركة السياسية. وكانت (جبهة الجنوب) قد قاطعت الانتخابات أيضا.

تمكن (حزب الأمة) من تحقيق أكثرية وليس أغلبية، وذلك بسبب انشقاقات الاتحاديين. فقد أحرز 93 دائرة إقليمية ولم يحرز أي دائرة من الخريجين. ونال (الحزب الوطني الاتحادي) 73 مقعدا بينها دائرتين من الخريجين، ونال حزب (سانو) 10 مقاعد، والمستقلون 18 مقعدا، و10 كتلة جبال النوبة، وجبهة الميثاق الإسلامي (الإخوان المسلمون) 5 مقاعد بينها اثنان من الخريجين، ومؤتمر البجا 10 مقاعد، والحزب الشيوعي 11 مقعدا كلها في دوائر الخريجين. ومن تأثيرات ثورة أكتوبر هذا الفوز الكاسح للشيوعيين مما سيسبب صراعا سياسيا حادا. ومن الظواهر أيضا بروز التكتلات الجهوية أو الإقليمية في الجمعية التأسيسية الجديدة. والتي قامت بانتخاب مجلس السيادة برئاسة (إسماعيل الأزهري) وعضوية أربعة آخرين بينهم جنوبي. ثم انتخب ممثل الحزبين المؤتلفين (محمد أحمد محجوب) الذي نال 143 صوتا. وشكل حكومة ائتلافية استمرت حتى 25 يونيو 1966. فقد طرح صوت ثقة في رئيس الوزراء بجلسة 25 يوليو 1966. ووقف إلى جانب الاقتراح 126 نائبا وعارضه 30 وامتنع عن التصويت 15 نائبا. وقدم (المحجوب) استقالته في خطبة درامية، تداولها المهتمون بالأدب وليس السياسة. وتنافس المرشحون على المنصب في جلسة 27 يوليو، حيث نال (الصادق المهدي) 138 صوتا و(محمد أحمد المحجوب) 29 صوتا، و(حسن الترابي) 7 أصوات.

كان الصراع بين محمد أحمد المحجوب والصادق المهدي نموذجاً لفهم الساسة السودانيين للديمقراطية وهى تعني السلطة. وهذا مطلب شرعي لأي حزب لان تكوينه وأهدافه هي الحكم، ولكن لا يعني الأضرار بالديمقراطية والاستقرار. فالمحجوب والمهدي ينتميان إلى

حزب واحد ويفترض وجود برنامج حزبي ينفذه أي عضو في الحزب. ورغم إمكانية اختلاف القدرات والتي قد تكون سبباً في التفضيل. فان المحجوب لم يكن متوسط القدرات لكي يزاح من السلطة لإحلال (الصادق) مكانه. وفي نفس الوقت، لم تفت الفرصة على (الصادق) الشاب في التمتع بسهمه في نصيب أسرته الموروث في السلطة. ويسرد المحجوب روايته في هذا الصراع، قائلا: "وبرزت خلافاتي مع السيد الصادق في الأشهر الأولى من عام 1966. فذات مساء جاء بعض أفراد عائلة المهدي إلى منزلي طالبين مني الاستقالة حتى يصبح الصادق، الذي بلغ الثلاثين من العمر، رئيساً للوزارة، بعد أن تم إخلاء احد المقاعد البرلمانية وانتخابه لهذا المقعد. وكان جوابي: "أن هذا طلب غريب، والصادق لا يزال فتياً والمستقبل أمامه وفي وسعه أن ينتظر. وليس من مصلحته أو مصلحة البلاد والحزب أن يصبح رئيساً للوزارة الآن. بيد أنهم أصروا، فتصلبت، وساندني مجلس الحزب". (1982:202).

ويذكر المحجوب انه التقى بالمهدي واخبره بأنه كان يمكن أن يستقيل، ولكن الأوضاع حرجة وان المهدي سوف يتعامل مع سياسي حاذق هو الأزهري الذي يستطيع أن يلوي ذراع أي شخص. وكان رد المهدي انه يعرف ذلك ولكنه اتخذ موقفاً ولن يتزحزح عنه. وكان تعليق المحجوب: "إنني مقتنع أكثر من أي وقت مضى بأنك لن تصلح لرئاسة الوزارة وقد تصبح رئيساً للوزارة يوماً ولكنك لن تدوم أكثر من تسعة أشهر". (ص203).

تحققت نبوءة المحجوب، فقد دامت حكومة الصادق المهدي من 26 يوليو 1966م حتى 15 مايو 1967. ويتم انتخاب المحجوب مرة أخري في 18 مايو 1967. ولم يستسلم (الصادق) وكاد ينجح في سحب الثقة من حكومة (المحجوب)، والتي أنقذها (الأزهري) بواحدة من حيله السياسية المتينة. فقد قام بحل الجمعية التأسيسية في السابع من فبراير 1968.

وهذه حقبة لممارسات سياسية مؤسفة وغير مسئولة، أدت لعدم الاستقرار في بلد لم تتوقف فيه الحرب الأهلية، ولا خرج من أزمته الاقتصادية. فقد كانت النخبة السياسية في الخرطوم مشغولة بصراعات أنانية شخصية وحزبية ضيقة. ولم يجد لا (المحجوب) ولا (الصادق) الوقت ولا الإرادة ولا الرغبة، في تحقيق أهداف ثورة أكتوبر التي أعادتهم للسلطة والسياسة عموما. ولم تنجح الديمقراطية الثانية في وضع دستور دائم بل تعرض الدستور

المؤقت تعرض لتعديلات لا تخدم المصلحة العامة. ومن أهمها رئاسة (الأزهري) الدائمة لمجلس السيادة، ثم حل الحزب الشيوعي.

جاءت انتخابات 1968 لتأكيد انتكاسة ثورة أكتوبر وعودة هيمنة القوى التقليدية المحافظة. وقد بدأت المرحلة مع صدور قانون انتخاب استبعد دوائر الخريجين تجنبا للتجربة السابقة التي أظهرت عزوف الفئات المستنيرة عن تأييد الأحزاب التقليدية. وقد بررت الحكومة الاستبعاد بدعوى أن تخصيص دوائر الخريجين "بوصفهم فئة معينة عمل غير ديمقراطي وأنه يؤدي إلى خلق طبقة مميزة". والسبب الثاني: "أن تخصيص دوائر الخريجين في الماضي كان الهدف منه إنصافهم بعد الاستقلال أما الآن فلا معنى له". (إبراهيم موسى، ص445). وقد كانت نتائج الانتخابات كما هي متوقعة حسب المقدمات وواقع الحال. وأعلنت في 18 أبريل 1968 حيث حصل الحزب الاتحادي الديمقراطي على 101 دائرة. ونال حزب الأمة بجناحيه 72 مقعدا: (34 جناح الصادق، و38 جناح الهادي) وقد خسر (الصادق المهدي) وعدد من قيادات جناحه مقاعدهم بسبب الانقسام. وأحرز (جبهة الميثاق الإسلامية–الإخوان المسلمون) ثلاثة مقاعد. وفاز (عبد الخالق محجوب) سكرتير عام الحزب الشيوعي بدائرة أم درمان الجنوبية، كمستقل أو بلا لون سياسي. ونال (مؤتمر البجا) هذه المرة 3 مقاعد فقط بسبب توحد الختمية والاتحاديين. ونجم عن صفقة تقسيم المناصب انتخاب (المحجوب) رئيسا لحكومة ائتلافية: اتحاديين مع جناح الهادي، بأغلبية 146 صوتا. وهناك مناقشة لإدارة وسياسة (المحجوب) في موقع آخر في هذا الكتاب، وكيف ساعدت في تبرير انقلاب 25 مايو 1969.

## الديمقراطية الثالثة

تكررت تجربة انتكاسة ثورة أكتوبر 1964 مرة أخرى في انتفاضة ابريل 1985 التي أودت بنظام النميري. فقد كانت ثورة ناقصة قطفها كبار الضابط قبل أن تصل لأيدي صنّاع الثورة الحقيقيين. فقد تدخل العسكر سريعا بسبب الارتباك والتردد الذي وقعت فيه قوى الانتفاضة مع تهاوي النظام القديم. فقد تم تشكيل المجلس العسكري الانتقالي من 15 عضوا

مثلوا قيادات الوحدات العسكرية القائمة. وهذا يعني استمرارية عناصر نظام (النميري) القديم في التأثير على الثورة التي قامت للقضاء عليه، مما جعل الأمل في تغيير حقيقي تتضاءل. ورغم تكوين حكومة مدنية مؤقتة، جاءت نتيجة مشاورات بين المجلس العسكري والتجمع، إلا أنها لم تكن معبرة جيدا عن متطلبات المرحلة. وعاشت البلاد فترة انتقالية باهتة خالية من روح الثورة والتغيير رغم وجود قضايا هامة ومصيرية مثل إلغاء قوانين سبتمبر 1983 وعقد مؤتمر دستوري لحل مشكلة الجنوب.

اهتمت السلطة الانتقالية بشقيها العسكري والمدني، بإكمال مهام المرحلة بإجراء الانتخابات تحت ضغوط أحزاب تستعجل العودة للسلطة. فقد ظهر اتجاه قوي في التجمع يري إطالة الفترة الانتقالية لثلاث سنوات بهدف تهيئة الظروف لتجاوز تخريب فترة حكم الفرد التي ساد فيها القمع والإفقار. كما أن منع النشاط الحزبي التعددي وفرض القوانين المقيدة للحريات كان يتطلب فترة أطول. ولكن الأحزاب التقليدية رفضت أي تأخير حتى ولو لعام ونصف. فهي تخشي من إمكانية أن تتمكن القوى الحديثة من فرض واقع وقوانين تحد من قدرة الأحزاب الكبيرة على تكريس الأوضاع السابقة. إذ رأت في ابتعادها الطويل عن الساحة السياسية، إضعافا لنفوذها السياسي والاجتماعي. لذلك فرضت قرار عام واحد كفترة انتقالية، كما وقفت ضد قانون انتخاب جديد يمكن أن يخل بتركيبة البرلمان والحكم مستقبلا. وأبقت الحكومة الانتقالية على قانون الانتخابات القديم أي نظام الدوائر الجغرافية الفردية مع زيادة دوائر الخريجين إلى 28 مقعدا. ومارس الإسلامويون أهم أشكال تزييف الانتخابات والتمثيل الصحيح، من خلال التقسيم الإقليمي وليس القومي للدوائر. كما خفضت شروط حق التصويت بحيث شملت خريجي المرحلة الثانوية. وقد قسمت (الجبهة الإسلامية القومية) أنصارها بصورة مدروسة –خاصة في دول الاغتراب– مما مكنها من اكتساح مقاعد الخريجين، 23 مقعدا من 28. ويكتب (كولينز) عن هذه الوضعية: "وقد تمكنت من تحقيق هذا بفضل التلاعب بسجلات الناخبين بما يضمن للجبهة المقاعد الممثلة لبحر الغزال وأعالي النيل، بل وحتى مقعد في جوبا. وبدا تمثيل الأصوليين الإسلاميين العرب لأفارقة غير مسلمين أمرا غريبا يثير السخرية من الدوائر المخصصة للخريجين وزيف العملية الديمقراطية". (2010:196).

أجريت الانتخابات في مارس 1986 أي بعد عام واحد فقط من الانتفاضة. وقد أعطى هذا الالتزام المشير (عبدالرحمن سوار الذهب) مكانة سياسية وإعجابا كبيرين في المنطقة باعتبارها الحاكم الوحيد الذي تخلي عن الحكم طواعية. ولكن الرجل أدي خدمة عظمى للإسلاميين مما جعلهم يظهرون كقوة ثالثة تحكمت في المسرح السياسي حتى أنجحت انقلابها في 30 يونيو 1989. وقد تمت مكافأة (سوار الدهن) على هذا الدور الهام. وجاءت الانتخابات بنتائج غير حاسمة كما هو الحال منذ الاستقلال مما يدخل البلاد في لعبة المناورات والمساومات السياسية. وقد حصل (حزب الأمة) على 101 مقعدا من مجموع 260 مقعدا، وتمثل نسبة 38. 2% أي حوالي 1508334 من الناخبين. وحصل الحزب (الاتحادي الديمقراطي) على 63 مقعدا بنسبة 30. 5% أي 1163961 صوتا. ورغم أن (الجبهة الإسلامية القومية) قد حصلت على نسبة 18. 4%، إلا أن مقاعدها وصلت 52 مستفيدة من تعدد المرشحين الاتحاديين. يضاف إلى ذلك، قدراتها التنظيمية والموارد المالية الهائلة.

شكّل (الصادق المهدي) في 15 مايو 1986 حكومة ائتلافية ضمت 9 وزراء من حزب الأمة، و6 من الاتحادي الديمقراطي، وأربع وزارات للأحزاب الجنوبية. وفي الأسبوع الأول من يونيو 1986 طرح (المهدي) برنامجه والذي أعلن فيه الالتزام بميثاق الانتفاضة وميثاق الدفاع عن الديمقراطية، ومقررات المؤتمر الاقتصادي الوطني. ورأي البعض في البرنامج أجندة لزعيم وطني يمكن أن تلتف حوله الجماهير لو في سبيل تنفيذ هذا البرنامج بجدية وحزم. ولكن كان من الواضح أن القوى السياسية السودانية لم تتعلم من التاريخ شيئا، فسرعان ما برزت الصراعات والتوترات حول صغائر الأمور بين الحزبين. ويكتب (ودوارد): "وبدلا من تكوين ائتلاف قوي، متجانس وقادر على مواجهة مشاكل البلاد الواضحة والخطيرة، تكشفت، خلال فترة وجيزة، الخلافات والنزاعات المتبادلة، بين الحزبين الكبيرين وداخلهما، التي ظل يعاني منها مجلس الوزراء. وتركزت الخلافات والتوترات بين الحزبين الكبيرين في محاولات الصادق المهدي لإبراز نفسه كحاكم للسودان، في وقت كان الاتحاديون يفتقدون وجود الزعيم الشعبي المقنع. ومن هنا كان قلقهم وانزعاجهم من أن يؤدي الائتلاف إلى تقوية زعامة الصادق على حساب إضعاف مواقفهم". (ص244). ومن ناحية

أخرى، ظلت الخلافات داخل الاتحاديين، خاصة بين زين العابدين الهندي وأسرة الميرغني، مؤثرة على مجمل أداء العملية السياسية وليس على الحزب فقط.

كان من أهم إخفاقات (الصادق) عدم قدرته على حسم قضية إلغاء قوانين سبتمبر 1983 والتي قال عنها أثناء الحملة الانتخابية أنها لا تساوي الحبر الذي كتبت به. فقد تردد كثيرا في مناقشتها داخل البرلمان بعد انسحاب الأحزاب الجنوبية والحزب القومي السوداني. فهي تقف مع إلغاء القوانين وليس مناقشتها وتعديلها. ومن تداعيات هذا الموقف المتردد، صعوبة فتح موضوع الجنوب، لأن عقبة الشريعة تظل قائمة. ولم يتوقف الأمر عند هذه القضايا الكبرى، بل تورط (الصادق) في قضايا جانبية استنزفت بقية قدراته وجهد حكومته. فقد دخل في أزمة مع (محمد يوسف ابوحريرة) وزير التجارة بسبب مواقفه المتشددة من قضايا فساد يمكن أن تضر بنافذين مقربين. فقام (الصادق) بإجراء تعديل وزاري في مايو 1987 بقصد إبعاد الوزير، وإقالة (الهندي) وزير الخارجية، وتشكيل الحكومة الائتلافية الثانية. ويكتب (جادين): "هل ما حدث هو أزمة وزارية أم أزمة حكم وأزمة قيادة سياسية؟ الواقع أن الصادق المهدي، وحكومته الائتلافية الأولي والثانية، لم يكن ينقصه وضوح الرؤية السياسية، ولا الأغلبية البرلمانية المريحة أو التأييد الشعبي الواسع من جانب قوى الانتفاضة والشارع السوداني، بل كانت تنقصه المصداقية وربط القول بالفعل". (ص180).

لم يعمل (الصادق) على تعديل الأوضاع والخروج من الأزمة بعد تكوين حكومة الائتلاف الثاني، بل دخل مجددا في مساومات ومماحكات قوانين سبتمبر، دون أن يتقدم خطوة واحدة للأمام. فقد اقترح في يونيو 1987 بعض التعديلات على قانون سبتمبر تتمثل في تشريعات خاصة بالقانون الجنائي والعمل المصرفي، والزكاة والصدقات. وقد واجهت المحاولة معارضة قوية من الجنوبيين باعتبار "أن التشريعات البديلة لن تجلب السلام". ورغم المعارضة القوية من مواقع عديدة، لجأ (الصادق) للأغلبية الميكانيكية. فقد فازت مقترحات الصادق بأغلبية 138 مقابل 52 صوتا. ويقول (كولينز) أن هذه الموافقة على أجندته شجعته أكثر في توجهه الإسلاموي، فالقي الخطاب الافتتاحي في مؤتمر عقد في الخرطوم للنظر في بناء سودان إسلامي. وتحدث في خطابه عن نيته تبديل قوانين سبتمبر "بقوانين إسلامية أفضل وأكثر إنسانية وتقدما". ولكن جماهير الجبهة الإسلامية قاطعته بهتافات: "لا

بديل لشرع الله". كما نشر (بونا ملوال) في (Sudan Times) يوم 20 اكتوبر 1987، مقالا جاء فيه: "إن الجدل الحالي بشأن دستور إسلامي ينهل من الفكر السياسي الإقطاعي أكثر من الفكر الديمقراطي. فتحت شعارات الديمقراطية يتم سحق روح الديمقراطية نفسها". (ص200).

من الواضح أن (الصادق) قد بدأ في تهيئة المسرح والأذهان لمولد تحالفه مع الإخوان المسلمين. وشرع في البحث عن ترتيب جديد يشرك بواسطته الجبهة الإسلامية. وهنا لجأ للعبته المفضلة إثارة العواصف، فالصادق رغم مظهره الهادئ المعتدل يعشق أجواء العواصف والزوابع. ووجد ضالته في أزمة ترشيح (أحمد السيد حمد) لعضوية مجلس السيادة خلفا لـ(محمد الحسن عبد الله يس) العضو الاتحادي المستقيل في يوليو 1987. واستخدم (الصادق) الفيتو لوقف ترشيح (أحمد السيد حمد) بدعوى أنه "سادن". وشرح تعريف سادن في مؤتمر صحفي عقده في 8 أغسطس 1987. علما بأن (الصادق) نفسه كان عضوا في الاتحاد الاشتراكي بعد مصالحة عام 1977 وأدي القسم أمام (النميري). وبعد جلسة الترشيح، أعلن (سيد أحمد الحسين) نائب الأمين العام للحزب الاتحادي، أن ما حدث يعني فض الائتلاف من جانب حزب الأمة. وجاء رد حزب الأمة بالدعوة لتكوين حكومة قومية تشارك فيها الجبهة. وأعلن زعيما الحزبين فض الائتلاف والاستمرار في المشاورات حتى 7 سبتمبر لتحديد مستقبل الحكم. واتفقا في 8 سبتمبر، على استمرار الحكومة وانعقاد الجمعية التأسيس وسحب قانون الطوارئ وتعديله ليشمل فقط مواجهة النهب المسلح والتهريب والسوق الأسود. (جادين195).

مارس الإسلامويون ابتزازا وضغطا بلا حدود على (الصادق) من خلال إعلام فاجر لم يستطع الصمود أمامه. فاستجاب له سلبا:بالهجوم على التجمع واليسار، وإيجابا بالهرولة نحو الجبهة وترضيتها. فقد أدان خصومه في اليسار "بتهمة محاولة فرض نظام علماني على أسنة رماح الحركة الشعبية". (كولينز، ص201). وشن (الصادق) في مؤتمر صحفي في 8 سبتمبر 1987 هجوما عنيفا على التجمع النقابي ورد على المذكرة التي رفعها في 17 أغسطس للجمعية التأسيس، ومجلس رأس الدولة ومجلس الوزراء. وفتح رئيس الوزراء معركة إعلامية مكشوفة مع النقابات وعموم قوى الانتفاضة. ورأي البعض في هذا التطور تبرم

(الصادق) من المعارضة الواسعة التي قادتها قوى الانتفاضة ضد توجهاته لإشراك الجبهة الإسلامية القومية في الحكم. وقد شهدت الفترة اللاحقة موجة واسعة من الاضرابات والمطالبات النقابية.

تزامن مع تفاقم الأزمة الاقتصادية والمعيشية، تدهورا أمنيا سريعا وساحقا في الجنوب. وكان استيلاء الحركة الشعبية لتحرير السودان، على مدينة "الكرمك" في 11 نوفمبر 1987 فرصة لا تعوض لتضخيم الخطر الداهم الذي يهدد أمن البلاد، وكيف تهدد (الحركة) وجود الدولة وهوية شعبها العربية – الإسلامية. وحاول (الصادق) استغلال شعار العجز العربي: "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة!" ولكن الأزمة السياسية والاختلافات لم تتوقف، وظلت الأوضاع معلقة لأن لجنة التنسيق المشتركة لم تنجح حتى ذلك الوقت في تشكيل الحكومة. وهنا قام (الصادق) بمبادرة متحدية ليست من طبيعته ولكنها كسرت الجمود. فقد القي خطابا في الجمعية التأسيسية في يوم 15 مارس 1988 تحدث فيه عن ايجابيات وسلبيات حكومته خلال الفترة الماضية. وطرح برنامجا من سبع نقاط للفترة المتبقية من عمر الجمعية، وطلب تفويضه لتكوين حكومة جديدة من القوى التي تؤيد البرنامج، وفي حالة عدم الحصول على التفويض أعلن استعداده لتقديم استقالته. وقد أقر بفشل حكومته في تنفيذ برنامجها المعلن. (جادين، ص217). وقد انتزع تأييدا كان يمكن أن يستثمره جيدا في الانجاز، لو كان حازما.

كما هو متوقع رفض الاتحاديون منحه أي تفويض، فتوقفت المشاورات، وبدأ النقاش حول وضع ميثاق للحكم. شكل (الصادق) الذي حصل على 196 صوتا مقابل 25 لـ(البابا سرور) ممثل الأحزاب الإفريقية السودانية، وزارته الجديدة في 15 مايو 1988. وتكونت الحكومة الائتلافية الثالثة من 9 وزراء لحزب الأمة، و6 للاتحادي الديمقراطي، و5 للجبهة الإسلامية، 5 للأحزاب الجنوبية، وواحد من الحزب القومي السوداني. ويلاحظ (جادين) أن التشكيلة ضمت 18 وزيرا شغلوا مناصب وزراء مركزيين أو إقليميين أو أعضاء مكتب سياسي في الاتحاد الاشتراكي، وخمسة وزراء ظلوا في مواقعهم حتى صباح 1985/4/6. وقد شغل (الترابي) منصب وزير العدل مما أعطاه فرصة التأثير على تثبيت القوانين الإسلامية. وبدا المشهد السياسي منقسما في قطبين متناقضين، أحدهما: تكوين طائفي يمثل مواقع الإسلام السياسي. والثاني، تكوين عرقي يمثل المهمشين في الوطن الواحد.

أحاطت المشكلات بفترة الديمقراطية الثالثة والتي افتقدت القيادة القادرة على مواجهة تلك التحديات. واستغلت الجبهة الإسلامية الأوضاع المتردية للتجهيز لانقلابها من خلال تعميق الأزمة وتأبيدها. فقد كانت تساند القوات المسلحة بطريقة مكشوفة بدعوي رفع المعنويات في الحرب، بينما كانت تعمل على تنظيم وتجنيد العناصر الانقلابية. وعلي المستوي السياسي، كانت تعمل على تعطيل عمل البرلمان والحكومة. وأضاعت على الناس وقتا غاليا في مناقشات عقيمة حول قوانين سبتمبر. وفي هذا الأثناء كان الأزمة الاقتصادية تستفحل وتفلت من السيطرة؛والحرب الأهلية تتسع. ولم يكتف (الصادق) بعجزه الخاص، بل عمل على إجهاض أي محاولة يقوم بها الآخرون للخروج من الأزمة. وقد ظهر ذلك جليا في موقفه من اتفاقية السلام: الميرغني – قرنق في نوفمبر 1988. وشهد شهر ديسمبر 1988 رفضا شعبيا واسعا لزيادات الأسعار في شكل انتفاضة شعبية. وانسحب الحزب (الاتحادي الديمقراطي) من الحكومة في 27 ديسمبر. واستمر (الصادق) في تحالفه مع الجبهة رغم الاحتجاجات التي طالت حتى داخل حزبه. وفي 20 فبراير سلمت القوات المسلحة رئيس مجلس الدولة، مذكرة لإصلاح الأوضاع الداخلية ومعالجة المهددات الأمنية. وفي 25 مارس 1989 شكل حكومته الخامسة أو حكومة الجبهة الوطنية.

## إختلالات النظام الانتخابي والبرلماني

لابد من نقد وتطوير ثقافة الانتخابات في السودان، وبالتالي، يجب عدم فهم الانتخابات على أنها مجرد فعل سياسي موسمي يتم كل أربع سنوات مثلاً. بل تعتبر الانتخابات تمرينا عمليا على الممارسة الديمقراطية، وذلك من خلال عملية الانتماء لحزب أو تيار سياسي أو اكتساب وعي، وأن يجسد ذلك في الحملات والانتخابات، والبرامج السياسية، والتواصل مع نواب الدائرة، والبحث عن أشكال مشاركة في توجيه القرارات السياسية باستخدام وسائل الضغط المختلفة والممكنة. ورغم أن السوداني حصل على صفة أنه مسيّس، ولكنه في الحقيقةً سياسي لفظي أو شفاهي محب للجدل والنقاش في السياسة، ولكنه ليس ممارساً وعملياً. ومن عيوبه أيضا أنه يكتفي بسياسة عليا، أن صح التعبير، نظرية غالبا، ويهمل

السياسة الصغرى أي القضايا الواقعية من خدمية وتنموية. فهو لا يطالب ويدافع عن حقوقه في نظافة الحي الذي يقطنه مثلا، ولا عن التعليم الذي يجب أن يناله أبناءه، ولا يرفض الضرائب العشوائية أو الرسوم المتعسفة التي تفرض عليه. والسوداني لا يعرف الطريق إلى المحاكم والقانون في قضايا عامة ودستورية، وبالتالي يسقط حقاً أساسيا كفله له الدستور الديمقراطي. ولكنه يتحدث عن الدولة الإسلامية أو النظام الاشتراكي أو الوحدة العربية الكاملة.

من الخطأ اعتبار وجود قوانين ونظم جيدة ضمانة مطلقة لنجاح الانتخابات والوصول إلى برلمان أكثر ديمقراطية وتمثيلية. إذ يمكن القول أن المجتمعات المتخلفة تنتج برلمانات منتخبة، يكون أداء المنتخبين فيها متدنيا، وكثيرا ما يغرق النواب في قضايا محلية ومطلبية وتقديم خدمات للدائرة، ويكون الناخبون شديدي الإلحاح. لذلك من شروط الديمقراطية تحقيق مستوي حسن للمعيشة للمواطنين عامة. وقد يتحدث البعض في هذه الحالة عن الديمقراطية الاجتماعية وقرنها بالديمقراطية السياسية أو الليبرالية.

تشمل الشروط السابقة محو الأمية الأبجدية والسياسية. فهنالك نسبة أمية عالية لا توجد إحصائيات دقيقة لها. وذلك، لوجود أعداد كبيرة من الذين يرتدون إلى أميتهم بعد مغادرة المدارس. أما محو الأمية السياسية، فيعني قدرة الناخبين على التميز بين الأحزاب والمرشحين حسب برامجهم وإيديولوجياتهم ومواقفهم السياسية. وهذا ما يحقق أهم شروط الانتخابات وهى التغيير والتجديد والتداول. وهذا يعني حرية واستقلالية الناخب، ووصوله إلى درجة معينة في التعليم المدني. فمن معايير الديمقراطية الفهم المستنير، أي: "يجب أن تتاح لكل مواطن في حدود معقولة للوقت، فرصاً متساوية وفعالة لمعرفة السياسات البديلة الملائمة وأثارها المحتملة". (13) وهذا أمر مشروط بقدر من التعليم الرسمي على الأقل إجادة القراءة والكتابة. ويزداد فهم المواطنين السياسي بالحصول على المعلومات الملائمة، وبتكلفة منخفضة. وأن تشارك الأحزاب المتنافسة ومنظمات المصالح في تقديم المعلومات للناخبين التي يحتاجونها ليكونوا على إطلاع واسع ويساهموا بنشاط في السياسة وليكونوا فعّالين سياسياً. (14)

يمكن أن نفترض أن النظم المدنية التي تعاقبت على السودان منذ الاستقلال، لها الحق

أن تدعي كونها منتخبة من قبل الشعب، أو أنها نظم برلمانية تحمل إمكانات الدمقرطة (Democratization) ولكنها لم تصل درجة الديمقراطية بالمعنى الشامل والحقيقي. فالديمقراطية هي كفالة الحق الدستوري والمدني المتساوي للجميع، وإتاحة الفرصة لمشاركة سياسية تطال جميع المواطنين من خلال البرلمان والمجالس المحلية المنتخبة. والأهم من ذلك، هو أن الديمقراطية رؤية وفلسفة وليست مجرد نظام سياسي أو آليات تداول سلمي حكم. وهي تعلي من قيمة الحريات بأشكالها المتعددة. لذلك، نرى أن بعض الأصوليين الرافضين للديمقراطية كحزب التحرير مثلاً، أكثر صدقاً واتساقاً مع أنفسهم. فهم يرفضون الديمقراطية خشية من التأثير الفلسفي والفكري على عقيدتهم. إذ يصعب عليهم السماح باعتناق أراء غير إيمانية، أو أن يروج لها، أو أن يسمحوا بتغيير العقيدة. فالي أي مدى استطاعت القوى السياسية السودانية تطوير الممارسة الديمقراطية؟ وما هي أهم المعوقات التي حالت دون ذلك تسببت في هذا الفشل المتكرر؟

لابد من التوقف لدي المعضلة أو الثنائية المتناقضة التي حدت من قدرة النظام البرلماني أو الديمقراطي في السودان، على التجذر والاستمرار، وظل عرضة للانقطاع والتوقف. وهي ثنائية التقليدية والحداثة في السياسية، والاقتصاد، والثقافة. فعلي المستوي السياسي والاجتماعي تم تصنيف الناخبين من سكان المدن والمراكز الحضرية، وفق ما أصطلح على تسميته بالقوي الحديثة. وتتضمن القوي الحديثة: المثقفين، النقابات والاتحادات والروابط الطوعية أي منظمات المجتمع المدني. ومن الناحية الأخرى نجد القوي التقليدية الممثلة في الطوائف الدينية والقبائل والعشائر، وتتركز قوتها في الريف والمناطق غير الحضرية حيث الثقل الانتخابي الذي تنتجه عملية تقسيم الدوائر. ومن هنا كان حماس القوي التقليدية – للمفارقة – لديمقراطية ويستمنستر أو النموذج البريطاني الذي يقوم على حكم الأغلبية وصوت واحد لكل شخص. لذلك ظهرت المطالبة بدوائر الخريجين أي تخصيص دوائر تكون مقصورة على حملة الشهادات الجامعية فقط. ومن الطبيعي أن تعترض الأحزاب التقليدية باعتبار أن ذلك مخالف لمبدأ المساواة في الديمقراطية لأنه يفرق بين المواطنين بإعطاء البعض أكثر من فرصة. ولكن رغم ذلك تم تخصيص 5 مقاعد في انتخابات عام 1953 ورفعت إلى 15 دائرة في انتخابات عام 1965 وأخيرا وصلت إلى 28 مقعدا في

الانتخابات الأخيرة عام 1986. ويلاحظ أن القوي التقليدية أسقطت دوائر الخريجين في انتخابات عام 1958 ولكنها عادت بعد ثورة أكتوبر 1964. بل كانت هنالك مطالبة بتخصيص دوائر للعمال والمزارعين كقوي حديثة ولكن الاقتراح لم يمرر. ومن الجدير بالذكر أن المرأة منحت حقها الانتخابي في انتخابات عام 1965 ودخلت أول نائبة للبرلمان السوداني عن الحزب الشيوعي السوداني. وقد شهدت تلك الانتخابات ظهور المجموعات الإقليمية والجهوية ككيانات مستقلة بعد أن كانت خاضعة لنفوذ القوي التقليدية.

أتسمت الانتخابات السودانية بظاهرة الدوائر المقفولة والتي تحتكرها عائلات أو تحالفات قبلية ودينية لسنوات طويلة مما يصعب كسر الاحتكار. ومن هنا جاءت فكرت: "لو السيد رشح لنا حجراً لصوتنا له". وكانت بعض القيادات القبلية قد استطاعت بسبب سياسات الحكم الثنائي في الإدارة الأهلية والمساعدات والتسهيلات التي قدمها البريطانيون، أن ترسي قواعدها الاقتصادية بالإضافة لميزاتها القبلية ومكانتها المعنوية في القبيلة. ويكتب نيبلوك: "كانت الزعامة القبلية في مناطق السودان الشمالي، قبل الحكم الثنائي، في وضع يمكنها من الحصول على جزء من الفائض الاقتصادي من الإنتاج الزراعي في المناطق التي تقع تحت سيطرتها وذلك من خلال السيطرة على حقوق الرعي وموارد المياه (الآبار، الحفائر... الخ) وعلى سلطة تخصيص جنائن الصمغ العربي". وبعد حديثه عن الحكم الثنائي واعتماد البريطانيون بعد ثورة 1934 على الإدارة الأهلية، يضيف: "وجدت القيادات القبلية في فترة الحكم الثنائي، إذن، فرصاً واسعة لمراكمة الثورة وإعادة استثمارها في نشاطات اقتصادية مجزية – فالدعم الرسمي الذي وجدته من الحكومة المركزية المهيمنة على البلاد أدى إلى تطوير إمكانياتها في تحصيل رسوم استغلال جنائن الصمغ (...) وتوسيع نفوذها إلى داخل المناطق الحضرية مكنها من الإشراف على الرخص التجارية". كما أدت عملية تسجيل الأراضي إلى قيام هذه القيادات بتحويل أراضي القبيلة إلى ملكيتها الخاصة، وفي بعض المناطق وجدت بعض هذه القيادات فرصة الدخول في استثمارات مشاريع الطلمبات. (نيبلوك، 64).

يقدم نيبلوك رصداً لبعض القبائل التي تميزت وصار لها موقفاً ثابتاً ومميزاً في الخريطة السياسية. فهنالك أسرة آل هباني التي تمثل القيادة التقليدية لقبيلة الحسانية على النيل

الأبيض في منطقة الدويم، والتي استطاعت تنمية قدراتها وإمكانياتها من خلال الأوضاع التي مر ذكرها. وأنشأت عدداً من مشاريع الطلمبات الزراعية. وفعلت نفس الشيء أسرة الزبير حمد الملك في منطقة دنقلا، وسرور رملي (من قيادات الجعليين) في منطقة شندي وشمال الخرطوم بحري، وأسرة محمد أحمد أبو سن، زعيم الشكرية، وإنشاء مشاريع عديدة في منطقة النيل الأزرق. (8) ومن العائلات المعروفة والشخصيات الهامة الشيخ محمد الصديق طلحة (البطاحين) الناظر حسين زاكي الدين (دار البديرية) الشيخ يوسف العجب (ناظر الفونج) الناظر موسى مادبو (قبيلة الرزيقات) آل بحر الدين وآل تاج الدين (سلاطين دار مساليت) عائلة الشيخ ود بدر آل فضل الله والاعيسر وعلي التوم (نظار الكبابيش الثلاثة) أسرة بكر مصطفى (دار بكر بمنطقة القضارف)، عائلة الناظر محمد إبراهيم فرح (قبيلة الجعليين) الناظر بابو عثمان نمر (عموم المسيرية) الناظر محمد الأمين ترك (قبيلة الهدندوة) وعائلة الشريف يوسف الهندي وعبد الله عبد الرحمن نقد الله وأحمد يوسف علقم والشيخ المكاشفي.

ظلت هذه العوائل والأسماء تحتكر البرلمان والمجالس المنتخبة منذ مجلس الاستشاري والجمعية التشريعية حتى المجلس الوطني الحالي مروراً بالبرلمانات المنتخبة ومجالس الشعب خلال عهد النميري. ففي المجلس الاستشاري لشمال السوداني نجد أسماء مثل: بابو عثمان نمر، عبد الله بكر، محمد محمود الأمين ترك، محمد أحمد أبوسن، إبراهيم موسى مادبو، محمد بحر الدين، الزبير حمد الملك، حسن عدلان، سرور محمد رملي وغيرهم. وتتكرر الأسماء في الجمعية التشريعية وفي البرلمان الأول. وقد ضم البرلمان 65 عضواً من زعماء القبائل والطوائف الدينية والتجار وكبار موظفي الدولة، و11 عضواً من أصول أخرى (هذا في الدوائر الشمالية). وفي انتخابات 1986 فاز د. منصور يوسف العجب في الدائرة المغلقة، الدندر. وقد مثلها الشيخ يوسف العجب عام 1948 و1965 و1968. وخلفه أبن أخيه محمد منصور العجب في كل مجالس الشعب المايوية الخمسة. وفي الجمعية التشريعية مثل منطقة الدويم (عام 1948) محمد عبد القادر هباني ويوسف إدريس ادم هباني. وفي الجمعية التأسيسية 1986 فاز عمر إدريس هباني ومعاوية إبراهيم هباني. أما نظار الكبابيش، فقد مثلها صالح فضل الله في الجمعية التشريعية، ثم فضل الله على التوم في برلمان 1953، وأخيرا في الجمعية التأسيسية عام 1986 مثلهم محمد على التوم ود. فضل

الله على فضل الله. وهكذا، تتكرر وتنتظم ظاهرة الدوائر المغلقة، ولولا ضيق الحيز لأسهبت في تعداد النماذج. (محمد محمد كرار، ص120-126).

ويقدم الجدول التالي شكل التركيبة التي تمثلت في البرلمان الأول (1954-1958) وظلت تتكرر بصورة نمطية لم تتغير كثيرا حتى آخر انتخابات برلمانية:

**أعضاء البرلمان الأول من زعماء القبائل والطوائف الدينية والتجار وكبار موظفي الحكومة**

| | الدوائر الشمالية | الدوائر الجنوبية |
|---|---|---|
| * مجلس النواب<br>-الأعضاء من الأصول الاجتماعية المذكورة | 65 | 9 |
| - أعضاء من أصول اجتماعية أخرى | 11 | 12 |
| * مجلس الشيوخ<br>- الأعضاء من الأصول الاجتماعية المذكورة | 35 | 5 |
| - الأعضاء من أصول اجتماعية أخرى | 4 | 6 |

(راجع نبلوك، ص86)

نلاحظ ظاهرة انتخابية تعكس تماماً سيطرة وهيمنة المركز على الهامش. فقد جاء عدد من رؤساء الوزراء والوزراء من الأقاليم البعيدة ليحكموا العاصمة (المركز) والسودان كله. إذ نجد السيد عبد الله خليل من الكنوز في الشمال الأقصى، يترشح ويفوز في الدائرة (55) شرق دارفور. ولم يترشح السيد الصادق المهدي في دوائر العاصمة (الجزيرة أبا والجبلين) والسيد محمد أحمد محجوب في الدويم. وترشيح السيد زيادة أرباب في دارمساليت جنوب غرب، ومحمد إبراهيم خليل نائب دائرة سنار عام 1965 وعبد الحميد صالح، نائب القضارف وكمال الدين عباس، الروصيرص، وعبد الرحمن النور، كوستي. وقد يحاول

البعض تفسير الظاهرة باعتباره دليلاً على القومية أن هؤلاء النواب القادمين من الخارج، لم يثيرا قضايا دوائرهم في البرلمان واعتبروا أنفسهم وزراء مركزين. ومن ناحية أخرى، نلاحظ أن حكومة الأزهري الوطنية الأولى (1954/1/4) ضمت 15 وزيراً جلهم من المدن بالذات العاصمة المثلثة، ولم تمثل الأقاليم عدا الوزراء الجنوبيين.

تظل مصادر تمويل الحملات الانتخابية أمراً مجهولاً وغامضاً. ولا تعلن الأحزاب عن ميزانيات والمصادر والصرف. ويفتح هذا السلوك السياسي الباب أمام فساد الانتخابات وشراء الأصوات في بلد فقير وأهله في الغالب محتاجون. ويلاحظ أن القوانين الانتخابات لم تهتم ايجابيا بمسألة التمويل فهي تكتفي بمنع ما سمي بالأساليب الفاسدة دون أن تقترح الأساليب غير الفاسدة لتمويل الانتخابات ودور الدولة في التمويل. ففي مشروع قانون الانتخابات القومية الحالي، يكون مرتكبا أسلوبا فاسدا كل من "يتلقي بطريق مباشر أو غير مباشر أي دعم مادي أو عيني من أي جهة أجنبية أو أن يصرف على حملته الانتخابية بما يتجاوز مبلغ... دينار أو يفشل في تقديم كشف حساب نهائي بتفاصيل المبالغ التي صرفها على الحملة الانتخابية للجنة الانتخابات أو أن يتولي الصرف على حملته من المال العام." (المادة 59 الفقرة 9). ومن المتوقع أن تواجه الأحزاب هذه المرة، صعوبات حقيقية في تمويل حملاتها الانتخابية. فقد منعت الأحزاب من العمل السياسي منذ 1989، كما تمت مصادرة أملاكها ومصادرها المالية، بالإضافة لهجرة الكوادر والأعضاء خارج السودان. ويخشي الكثيرون أن تتكرر أخطاء الماضي، ففي انتخابات 1986 صرفت بعض الأحزاب على حملتها وكأنها في الولايات المتحدة. ولكن لم تترك أي أدلة ملموسة على الفساد أو إبهام المصادر. رغم أنه لا توجد اشتراكات منظمة لدى الأحزاب ولا ممتلكات أو استثمارات معلنة. وهذا خلل كبير في نزاهة أي انتخابات ويحتاج إلى معالجة مسبقة من قبل الدولة وهذا ما لم يحدث حتى اليوم رغم قرب موعد الانتخابات.

تعاني الأحزاب السودانية من ضعف واضح في الإعلام الحزبي، إذ عجزت أغلب الأحزاب المعارضة حتى الآن عن إصدار صحيفة ناطقة باسمها. ومن المعروف أن أي حملة انتخابية ناجحة تحتاج إلى حملة إعلامية قوية وقادرة على الوصول إلى جماهير عريضة وبعيدة. وكانت الأحزاب تكتفي في الماضي بالليالي السياسية والندوات الكبيرة

والضيقة، ولكن الآن ظهرت وسائل حديثة وفعالة، ولابد للأحزاب من التفكير في استغلالها في عمليات التعبئة والحشد.

هنالك استحقاق هام لابد أن تلبيه الأحزاب السياسية السودانية، وهو الاهتمام بقضية الديمقراطية الداخلية وما يتبع ذلك من تجديد وإصلاح. إذ تكاد الأحزاب السوداني جميعها، تقليدية وحديثة، تعتمد على قيادات تاريخية خالدة لا تتغير إلا بأحكام الطبيعة أي الموت، وليس عن طريق التداول الديمقراطي للمهام الحزبية. لذلك، كان من الحتمي أن يصيب الجمود الحياة السياسية، مما يؤدي – كما أسلفنا – إلى الانشقاقات والتشرذم. وتعاني الأحزاب بسبب هذا الجمود من أنيميا فكرية ونظرية حادة. إذ يغيب إنتاجها المكتوب وتنعدم المناقشات الفكرية العميقة والمساجلات النظرية، وتسود الحركية التي تفتقد لأي بوصلة تستكشف الآفاق البعيدة لما ينشط من أجله الحزب. ومن هنا برزت ظاهرة ما يسمي بالأغلبية الصامتة أي وجود الكثيرين من مثقفين وأناس عاديين لم يعودوا راغبين في الانضمام إلى الأحزاب. ورغم اهتمامهم بالأمور العامة وبالسياسة عموما، إلا أن الأحزاب لم تجذبهم ولم ينضموا إليها تنظيميا.

## الديمقراطية والحريات العامة

يكاد العقل السياسي السوداني يفصل تماما من الديمقراطية والحرية حين يتوقف الأمر عند حرية اختيار الحكام عن طريق صندوق الانتخابات.

رغم ما يشوب هذا النظام نفسه من عيوب. فهناك تركيز على البرلمان والإجراءات واللوائح، أو على الأحزاب وتشكيل الوزارات. ولكن لا يمتد هذا الاهتمام إلى توسيع الحريات وضمانتها في الدستور والقوانين. والأهم من ذلك، تعميم فكرة الحرية كقيمة وثقافة في الحياة العامة. وتتوقف الديمقراطية السودانية عند ممارسة حرية العقيدة والتعبير والتفكير والتنظيم. كما أن الحريات الشخصية في مجتمع تقليدي، تظل مجرد وهم. إذ يخضع الفرد للعادات والتقاليد والتنميط والخضوع لأخلاق القبيلة والأسرة الممتدة والجيرة والأقران. فلابد أن تتسع الديمقراطية لتقف مع الحرية حتى ولو امتدت لما يعتبره المجتمع من الثوابت أو المحرمات.

فالحرية هي أصلا الاختلاف والقفز على الموانع وليس التكيف مع الأمر الواقع.

تثبت بدايات الحكومة الوطنية الأولي أن السودان المستقل سار في طريق خاطئ ولم يستطع الخروج منه حتى اليوم. فقد كان الحس الديمقراطي ضعيفا بين النخبة السياسية. فقد جاءت الأحزاب السياسية بلا برامج واضحة ومفصلة. لذلك، لم تهتم البرلمانات المتعاقبة لقضايا التنمية المتوازنة، والوحدة الوطنية والجنوب. والدليل على الفهم القاصر للديمقراطية تمسك الحكومة الوطنية الأولي بالقوانين المقيدة للحريات. فالحزبان الكبيران التقليديان لم يظهر في برامجهم أو خطبهم السياسية أي ذكر لهذه المخلفات الاستعمارية التي تعتبر معوقات أساسية في طريق الديمقراطية. ولكنها كانت قضية اليسار الأولي. فقد تم وضع قانون النشاط الهدّام بواسطة المجلس التنفيذي التابع للجمعية التشريعية في عهد الإدارة الاستعمارية باسم القانون 22-1953.

بعد الانتخابات في أواخر عام 1953 استعدت الهيئات المدنية ونظمت حملة لإلغاء القانون فقد اجتمع المؤتمر للدفاع عن الحريات بدعوة من اتحاد العمال في يوم 1953/11/4 ونادي بإلغاء القانون. وقد ساهمت الصحافة بجهد واضح في الحملة. (محمد سليمان، ص10). وعقب ذلك قررت هيئة الحزب الوطني الاتحادي إلغاءه في جلسة 22 مارس 1954.

وقد أبدت (الجبهة المعادية للاستعمار) ممثلة في النائب (حسن الطاهر زروق) رأيها في القانون موضحة الخلفية الاستعمارية القمعية لسن القانون. وأنه يتعارض مع المادة 7 الفقرة 3 من الدستور المؤقت، والتي تضمن للجميع حق حرية التعبير وحق التنظيم في حدود القانون. وعقب قرار الإلغاء، أضاف (زروق): "ولا نستطيع أن نقول أن المعركة في سبيل الحريات العامة قد انتهت بعد إلغاء هذا الأمر فهناك قوانين أخرى تحد من حرية التفكير وحرية العمل (...) وأقول أننا بإلغائنا هذا القانون نكون قد ساهمنا بنصيب في خدمة الحرية والديمقراطية والسلم في بلادنا". (المصدر السابق، ص15).

شهد البرلمان نقاشا هاما ومستمرا حول الحريات العامة. ففي جلسات لمناقشة الدستور المؤقت، توقف الأعضاء عند المادة (5) من الفصل الثاني، والتي تكفل عددا من الحريات العامة عدا حق التظاهر السلمي وحق التنقل وحق سرية المراسلات. وقد تخوف بعض

النواب من سوء استخدام الشرط الذي يخدم المادة بالقول: "في حدود القانون". وذلك لأن كثيرا من القوانين الموروثة من العهد الاستعماري، تجعل من هذا الشرط قيدا على ممارسة الحقوق الأساسية. ففي سنوات الحكم الذاتي، كان هذا الشرط سببا في تعطيل عدد من الحقوق. إذ استمر حق إغلاق الصحف إداريا والتحكم في اختيار رؤساء التحرير، ومحاكمة الصحف التي رفضت الإدلاء بمصادر أخبارها حفاظا على شرف المهنة. يضاف إلى ذلك استخدام المواد 105 و107 (أ) و(د) أو قانون الجمعيات غير المشروعة. وكانت تلك المواد تحاكم من "إثارة الكراهية ضد حكومة السودان" ويدخل في ذلك أي نقد للحكومة أو أعضائها. وشهدت البلاد بسبب تلك القوانين، حجز ومصادرة الكتب في عدد من المكتبات في العاصمة والأقاليم. (المصدر السابق، ص176). وبينت مذكرة (الجبهة المعادية للاستعمار) عددا من الممارسات المنتهكة للحريات مثل محاكمة متظاهرين في الأبيض، ومنع طلبة الكلية من الخروج في موكب، ومحاكمة قيادات مزارعي الجزيرة، والعمال في عطبرة بنفس القوانين، وتهديد جريدة (الصراحة) بالإيقاف. (المصدر السابق، ص73-74).

بقيت المطالبة بإطلاق الحرية، وبإلغاء هذه القوانين في صعود داخل البرلمان. وأخيرا، وافق البرلمان –بالإجماع– في جلسة 1956/1/19 على اقتراح تقدم به نائب الجبهة المعادية للاستعمار (حسن الطاهر زروق) يطالب بإلغاء المواد سابقة الذكر. وقال في تسبيب الاقتراح: "أن القوانين في أي بلد هي صورة من المجتمع في ذلك البلد المعين تحدد وتعكس تقدمه السياسي والاجتماعي والثقافي. ولن يقول احد بأن قانون عقوبات السودان الذي اكتوينا به في أيام الاستعمار يصلح للهيمنة على حياتنا بعد أن اجتزنا مرحلة الحكم الذاتي ثم انتزعنا استقلالنا في هذه المرحلة، واليوم ونحن نملك سلطة التشريع نريد أن نسن القوانين الصالحة لبلدنا المستقل، تلك القوانين التي تستمد احترامها وطاعتنا لها من أننا قد وضعناها بأنفسنا وارتضيناها لأنفسنا". (المصدر السابق، ص184).

من الأزمات المبكرة الخاصة بحقوق التنظيم والتجمهر، كانت حادثة عنبر جودة – النيل الأبيض. فقد اعتقلت السلطات 281 من مزارعي مشروع جودة الزراعي، ووضعوهم في إحدى حجرات مباني الجيش في كوستي، فتوفي منهم 190 مزارعا متأثرين بالاختناق. وجاء في بيان اتحاد مزارعي الجزيرة، في 17 مارس 1956: "بعد أن ظهرت حوادث جودة بمركز

كوستي المؤسفة التي اهتز لها كل ضمير حي يعرف حقوق الإنسان واستنكرتها جميع طبقات الشعب. فقامت مظاهرات في جميع أنحاء السودان. واشترك فيها المحامون والصحفيون والمدرسون والطلبة والعمال والمزارعون. ما كان من اتحادكم إلا أن بدا معبرة عن شعوره ومستنكرا هذه المأساة الوحشية التي لم يشهدها العالم إلا في عهد الفاشية الهتلرية".

وتحت ضغط الرأي العام، اعتقل 13 من رجال البوليس بكوستي وأوقفوا عن العمل لتقديمهم للمحاكمة.. وقد سيّر العمال والمحامون والمزارعون في العاصمة والأقاليم مظاهرات احتجاج، وأضربت الصحف عن الصدور، وأعلن العمال الحداد على شهداء المزارعين. (صحيفة الميدان 1956/3/21).

فاجأ الحزب (الشيوعي) القوى التقليدية باكتساح دوائر الخريجين في انتخابات عام 1965 وتربصت به تلك القوى حتى كانت حادثة (شوقي محمد علي) الطالب بمعهد المعلمين العالي، والذي اتهم بسب بيت الرسول (ص). وتحول هذا الحدث التافه إلى ذريعة كبيرة لحل الحزب الشيوعي. واندلعت حملة تهيجية للعواطف الدينية في الشارع، وسيرت المواكب والمظاهرات. ثم قدم وزير العدل مشروع تعديل الدستور في 1965/11/22 بحيث يمكن للبرلمان أن يحرم أو يمنع النشاط الشيوعي وأن يطرد نوابه من البرلمان ووقف كل نشاطاته السياسية.

كان هذا الموقف أول اختبار حقيقي للديمقراطية في قدرتها على قبول الآخر المختلف. ولكن البعض وعلى رأسهم حسن الترابي حَول الموضوع إلى جدل دستوري كما ظهر في كراسته: "أضواء على المشكلة الدستورية بحث قانوني مبسط حول مشروعية حل الحزب الشيوعي" ولكنهم لم يقدموا أي سابقة دستورية لبرلمان في دولة ديمقراطية يطرد نواباً بسبب أفكارهم وأيدلوجيتهم. والخطأ الكبير أن يطرد البرلمان نواباً أنتخبهم الشعب ممثلين له، فمن غير المنطقي أن يقوم البرلمان نيابة عن هؤلاء الناخبين بطرد نوابهم. فهذا خرق لإرادة شعبية قررت أن تصوت "للملحدين" أو "كفار" لأسباب يقررها الناخبون فقط. كما انهار مبدأ هام في الديمقراطية وهو قبول الآخر والمختلف. فأي ديمقراطية لا ترى غير نفسها، تظل ناقصة ومشوهة. وكل الحذلقات التي قدمها القانونيون المعارضون لوجود الحزب الشيوعي، لم تتعد مبررات متهافتة تتلاعب بمواد الدستور وجدل فصل السلطات. ولكنها لم تصل للمبدأ

الفولتيري الهام: الحرية لنا ولسوانا. فالمسألة لم تكن مشروعية الحل بل ديمقراطية الحل، لان الدستور والقانون يفترض فيهما دعم الديمقراطية في داخل أي نظام ديمقراطي. والدستور حين يعدل يجب أن يكون طريق تحقيق الديمقراطية المثالية وليس العكس، أي تطويع الدستور لإبعاد المعارضين والمختلفين. ولم يكن الشيوعيون أفضل من خصومهم، فتربصوا بهم وأطاحوا بهم في انقلاب– 25 مايو 1969. بغض النظر سواء أكان من تدبيرهم أم حاز على رضائهم ومباركتهم.

كان موضوع "الردّة" من أهم تحديات الديمقراطية فيما يخص الحريات المدنية وعلي رأسها حرية العقيدة والتعبير. ويبدو أننا نتعامل مع ديمقراطية بلا حقوق إنسان! إذ تنص المادة (18) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين. ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ومراعاتها سواء أكان ذلك سرا أم مع الجماعة". كما تؤكد ذلك المادة (19): "لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير. ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية". ولكن الفكر الإسلاموي السوداني له فهم خاص للحرية، يحد منها ويغير مضمونها. فالترابي لا يري الحرية كغاية في حد ذاتها بل هي مطلوبة كوسيلة ولا يمكن فهم كنهها إلا في إطار الوحدة الدينية. فهي في نظره "وسيلة تحرر من فتنة المجتمع وماديته وأهوائه ومن الذل للأشياء وللناس، ومن الإشراك". والحرية الكاملة تكون بالاقتصار على عبادة الله "لأن الحرية التي تنشأ عن تجربة وضعية في إطار مادي محدود تجيء جائرة بالضرورة لأنها رد فعل بمحض الهوى لا تحتكم إلى قيمة عليا". (1987:12، والموصلي، ص138).

في قمة الديمقراطية الثالثة وبعد انتخابات 1968 والتي وصفت بالنزاهة، تتلقي التجربة الديمقراطية السودانية ضربة قاتلة في قيمها وفلسفتها وليس في إجراءاتها وشكلياتها. فقد أرسلت مجموعة نصّبت نفسها كعلماء للسودان خطابا لـ"ولاة الأمر في السودان" تحرضهم فيه على الأستاذ (محمود محمد طه) مرفقا بكتيب عنوانه: "نقض مفتريات محمود محمد طه" تأليف الأمين داؤد. وقد شكره أعضاء مجلس السيادة، وأضاف العضو (الفاضل البشري

المهدي) عن الهدية: "وقد تصفحتها وسررت بما قمتم به فيها من دفاعكم عن الحق بدحضكم لمفتريات الماجن المارق من الدين محمود محمد طه لعنه الله. وأرجو أن يتخذ ضده الإجراء الرادع". وهكذا أعطي الضوء الأخضر من مسئول كبير لمحاكمته بتهمة الردّة.

كتب الأستاذ (محمود محمد طه): "يوم الاثنين 27 شعبان عام 1388 الموافق 18 نوفمبر 1968 قد دخل التاريخ.. إنه يؤرخ بداية تحول حاسم، وجذري، في مجري الفكر والسياسة والاجتماع –في مجري الدين– في هذه البلاد، إن شاء الله.. في هذا اليوم انعقدت ما سميت بالمحكمة الشرعية العليا لتنظر في دعوى الردّة المرفوعة ضد محمود محمد طه، رئيس الحزب الجمهوري، من الشيخين: الأمين داؤد محمد، وحسين محمد زكي". (كراسة: بيننا وبين محكمة الرّدّة، مايو 1977، ص6). وقد طلب المدعيان من المحكمة الآتي:

1- إعلان رّدّة محمود محمد طه عن الإسلام بما يثبت عليه من الأدلة.

2- حل حزبه لخطورته على المجتمع الإسلامي.

3- مصادرة كتبه، وإغلاق دار حزبه.

4- تطليق زوجته المسلمة منه.

5- لا يسمح له أو لأي من أتباعه بالتحدث باسم الدين أو تفسير آيات القرآن.

6- مؤاخذة من يعتنق مذهبه بعد هذا الإعلان، وفصله إن كان موظفا، ومحاربته إن كان غير موظف وتطليق زوجته المسلمة منه.

أصدرت المحكمة الشرعية العليا برئاسة الشيخ (توفيق أحمد الصديق) – كما قالت الصحف – أول حكم من نوعه في السودان، يقول بردة الأستاذ محمود وأمره بالتوبة من جميع أقواله، وصرفت النظر عن البنود الأخرى. وكان الحكم غيابيا حسبة. فقد رفض تسلم أمر المثول أمام المحكمة قائلا بان القضاة السودانيون لا يملكون أي صلاحيات لتكفير أي إنسان أو إعلان ردته عن الإسلام. وظل الشائخ يلاحقون الأستاذ محمود، حتى اقنعوا (النميري) بإعدامه في 18 يناير 1985.

## الديمقراطية والوحدة الوطنية
## تحدي التهميش والتنمية

يمكن أن تكون قضية الوحدة الوطنية أو الاندماج القومي من أهم ضمانات الديمقراطية. شرط أن يتبع ذلك، تنمية اقتصادية منتجة وعادلة في التوزيع، ومتساوية. ولكن رغم هذه الأهمية الإستراتيجية في بناء دولة ديمقراطية حديثة، لم يحظ تحدي الوحدة الوطنية والاندماج القومي، بما يستحقه من اهتمام وفهم في الخطاب السياسي والممارسة والأداء. ولذلك، يمكن إرجاع كل إخفاقات التجربة الديمقراطية السودانية إلى عجز النخب السياسية والقوى السياسية عموما، عن حل معضلة الوحدة الوطنية. والدليل البدهي والبسيط لهذا الفشل، هو عدم قدرة كل الجمعيات التأسيس المنتخبة على إجازة دستور دائم للبلاد. ومن المفارقات هي أن كل الدساتير التي وضعت في تاريخ السودان، تمت تحت ظل أنظمة دكتاتورية غير منتخبة. فقد اصطدمت مناقشات الدستور –باستمرار– بعقبة إسلامية أو دينية الدستور مقابل علمانيته أو مدنيته. وهذا بالتأكيد نقاش عقيم وجاهل في بلد يتميز بتعدد ثقافي وديني واسع مثل السودان. وكان يغيب على ساسة البلاد المحترمين، شرط أولي لقيام الدولة الوطنية الحديثة؛ وهو حق المواطنة وليس حق العقيدة.

طرح الفكر السياسي السوداني أسئلة خاطئة في بحثه عن أسس بناء الدولة الحديثة. فقد انشغل السودانيون بسؤال الهوية أو الذاتية الثقافية أكثر من انشغالهم بالأسئلة السياسية و/أو الاقتصادية المطلوبة في بناء الدول. فقد كان البحث عن عناصر تكوين "الأمة" السودانية. وغرق السودانيون في أسئلة:من هو السوداني الأصيل؟ وهل نحن عرب أو أفارقة؟ وفرح الكثيرون باكتشاف السودانوية، والغابة والصحراء. وتحول البحث عن الهوية إلى صراع ديني وعرقي، وصلت درجة إعلان الجهاد المقدس من فئة مواطنين على رفاقهم في الوطن الواحد. وكان الشعراء في محافلهم وأنديتهم يغنون بمجد العروبة والإسلام المندثر، ويدعون بعودة المجد الغابر. ولم تعرف كتاباتهم أي إشارة لتنوع بلادهم الثقافي مع الإصرار على وحدة الوطن. ومع أن الجنوب كان يطل بكثير من المشكلات الممكنة، إلا النخبة تجنبت هذا الإزعاج. لذلك، لم يحتل موضوع جنوب السودان موقعه المستحق في أجندة جماعة تعمل من أجل تقرير مصير البلاد.

احتفل الخريجون بمناسبات قومية أعطوها تسميات مثل يوم التعليم، ويوم الحصاد، والمهرجان الأدبي، وحملة ملجأ القرش، ويوم السودان الرياضي. ولكننا – للمفارقة – لم نسمع عن يوم الجنوب مثلا. والأغرب من ذلك، كان كل الحديث يدور حول العلاقة مع مصر ونوع الاتحاد أو الوحدة معها، ولا شيء عن نوع العلاقة مع الجنوب. وحين اهتمت الحركة الوطنية بالجنوب، كان مدخلها دينيا أو ثقافيا، وليس سياسيا ولا إداريا ولا اقتصاديا. وهذا خلل وعوار بيّن في فكر النخبة السياسية التي قادت مرحلة التحرر والوطني. وهذه مقدمة منطقية لفشل الحكم الوطني في أي تجربة ديمقراطية، بسبب غياب رؤية واضحة لديها لماهية الدولة الحديثة. وهذا الجدل حول دور الدين في الدولة، يجد جذوره في تلك الاهتمامات المبكرة التي وضعت هذا الجزء من الوطن هدفا تبشيريا دينيا وليس إقليما كبيرا في وطن متعدد الثقافات.

أرسل مؤتمر الخريجين، ضمن حراكه السياسي للوصول لصيغة عن مستقبل السودان، مذكرة لعلي ماهر، رئيس الوزراء المصري، الذي زار السودان خلال الفترة من 18 فبراير حتى 3 مارس 1940. وقد جاء في المذكرة:

"يعلم الشعب المصري أن الشطر الجنوبي من السودان لم يساير الشطر الشمالي في مضمار الحضارة ولم يحظ بنصيب وافر من العمران والإصلاح. وأن سكانه مازال جلهم على الفطرة على الرغم من المحاولات التي يقوم بها جماعة التبشير المسيحي، ونحن نري أن واجبنا نحو مواطنينا في الجنوب يحتم علينا أن نساهم في تمدينهم بشتى الوسائل. كما نري أن من واجب مصر أيضا أن تخصهم بنصيب من العناية فتلفت نظر الجمعيات الخيرية والمعاهد الدينية المصرية للعمل في الجنوب من حيث التبشير بالدين الإسلامي ونشر اللغة العربية حتى يتسنى للجزء الجنوبي أن يتمشي في ثقافته مع الجزء الشمالي".

هذا وجه آخر للمهمة التي اسماها المستعمرون "عبء الرجل الأبيض" لتبرير استعمار الشعوب الأخرى تحت دعوى التحضير والتمدين. وهنا نحن أمام دولتين خاضعتين للاستعمار البريطاني، تتحدثان عن تحضير شعوب جنوب السودان! ومكمن أزمة الديمقراطية والدولة الحديثة في السودان، أن النخبة الشمالية المهيمنة كان يشغلها خلق أو إيجاد الجنوبي المسلم وليس الجنوبي المواطن السوداني. واعتاد الرأي العام على مقالات تذكر: "إنّ أسلمة

الجنوب أصبحت رغبة المواطنين ودعاة الوحدة الإسلامية في كل من مصر والسودان، فالكل يطالب بفتح أرجاء الجنوب لتلقي الدعوة الإسلامية". (البوني، 1996:18). وطلب الخريجون في مذكرة قدمت للسكرتير الإداري (عام 1947) السماح لهم بإرسال بعثات تبشيرية إسلامية، مشيرين في ذلك إلى حرية الأديان وحرية التبشير بها التي كفلتها الدساتير وميثاق الأمم المتحدة. (نفس المصدر السابق). وكثّف السياسيون ورجال الدين جهدهم في نشر الإسلام في الجنوب باعتباره الوسيلة الوحيدة الناجعة لتحقيق الوحدة الوطنية.

خلافا للصراع الديني المفتعل حول الجنوب، أقرت الإدارة البريطانية بضرورة بقاء السودان موحدا. فقد دعت لتنمية في الجنوب يمكن أن تؤهل الجنوبيين ليقفوا على أقدامهم مستقبلا في السودان الواحد. وجاء في خطاب للسكرتير الإداري بتاريخ 16 ديسمبر 1946: "إن سياسة حكومة السودان تجاه جنوب السودان تقوم على الحقائق القائلة بأن أهله أفارقة وزنوج، ولكن الوضع الجغرافي والاقتصادي مجتمعا – كما يتضح في الوقت الحاضر– يجعله من حيث مستقبل تطوره، مرتبطا بصورة لا فكاك منها بالشمال المستعرب المنتمي للشرق الأوسط". (أبيل أليرـ 1992:19). ومن الواضح أن تغييرا جذريا قد حدث في سياسات الحكومة مبتعدة عن الفصل والمناطق المغلقة في اتجاه سودان موحد يضم الشمال والجنوب. وفي هذا الإطار دعت الإدارة البريطانية إلى مؤتمر أسمته (مؤتمر إدارة السودان) كان من بين توصياته توحيد شمال وجنوب السودان. ثم أعقبته بمؤتمر على مستوي عال ينعقد في مدينة (جوبا) يومي 12 و13 يونيو 1947 وشارك فيه 28 من البريطانيين والشماليين والجنوبيين. ترأس المؤتمر السكرتير الإداري (جيمس روبرتسون) ومديرو المديريات الجنوبية، واثنان من كبار الموظفين البريطانيون، وخمسة من السودانيين الشماليين، و17 من المتعلمين وزعماء القبائل الشماليين. (محجوب محمد صالح، 2006:12). وفي المؤتمر قرر الجنوبيون بمحض إرادتهم أن يكونوا جزءا من السودان الموحد مع مراعاة الخصوصيات الجنوبية. وكانت تلك اللحظة فرصة جيدة للسياسيين السودانيين لكي يبلوروا رؤية سياسية وفكرية لوضعية الجنوبيين في دولة سودانية حديثة. ولكن النخبة السياسية السودانية بدأت في إهدار فرص إحداث التغيير الحقيقي.

بدأت سياسات "التمادي في نقض المواثيق والعهود" – حس تعبير (أبيل أليرـ). فقد

وعدت الأحزاب الشمالية الجنوبيين بوضع خاص في حالة وقوفهم إلى جانب إعلان الاستقلال من داخل البرلمان. وقبل ذلك كانت خدعة السودنة وخيبة أمل الجنوبيين. وخلال ذلك تمت شيطنة كلمة "فدريشن". صارت مقابلا للانفصال والتقسيم، ولم تعد متداولة في الحوار السياسي. ورغم أن مشكلة الجنوب كانت من أسباب اندلاع ثورة أكتوبر، إلا أن مؤتمر المائدة الذي عقد عقبها مباشرة، انتهي إلى لا شيء. وبعد ذلك، أضاعت الأحزاب فرصة إحلال السلام في الجنوب بسبب خلافاتها غير الموضوعية. وللمفارقة فقد تمت اتفاقية السلام في أديس أبابا عام 1972 على يد حكم عسكري، واتفاقية نيفاشا عام 2005 على يد حكم الإنقاذ الشمولي. وكان من المفترض أن يكون السلام أولوية لأي نظام ديمقراطي، لان الحرب الأهلية والنزاعات –كما أسلفنا– هي مهدد أساسي للنظام الديمقراطي من خلال استنزاف الموارد والتسبب في الانقسامات حول طرق النزاعات، وبالتالي إضعاف مكونات النظام الديمقراطي.

لم يتوقف التهميش وخلل الاندماج القومي عند الجنوب فقط، ولكنه امتد ليشمل أطراف أخرى ليست في قلب الثقافة العربية–الإسلامية. وظلت حكومة الوحدة الوطنية برئاسة الصادق المهدي في ظل جدل عقيم حول الاتفاقية وتعديلاتها وإمكان انعقاد المؤتمر الدستوري في نوفمبر 1988 حتى داهمها، انقلاب 30 يونيو 1989. وتعتبر مماطلة وتسويفات (الصادق) في هذه المسألة من أكبر خطاياه العديدة. ولكنها كانت الأشد ضررا، وحولت كل تاريخ البلاد إلى كارثة حقيقية انتهت بتقسيم البلاد ووأد الديمقراطية مع تغييرات يصعب إصلاحها أو إعادتها للبدايات. وهكذا دارت الحلقة الشيطانية مرة أخرى مؤكداً ضعف إيمان القوى السياسية بالديمقراطية. وان لم يكن كذلك، فهو وعي ضعيف لشروط استمرارية الديمقراطية. أن عدم تجّذر الديمقراطية في وعي وثقافة وممارسة الديمقراطيين، يجعلها مهددة باستمرار.

لم يتوقف التهميش عند حدود الجنوب، بل طال كل المناطق خارج الوسط النيلي بادعاءاته العربية – الإسلامية. والصراع في حقيقته ليس صراع هويات ثقافية، بل يتم استغلالها في دعم امتيازات مرتبطة بالسلطة والثروة. وقد وقعت مناطق دارفور وجبال النوبة وجنوب النيل الأزرق وشرق السودان، في مدارات التهميش بدرجات مختلفة. واستمر عجز القوى السياسية في وضع دستوري مدني قائم على حق المواطنة وتعدد الثقافات. ويري

البعض في الثقافات الأخرى "صنيعة" استعمارية، وكأنه لا وجود لها في الجغرافيا والواقع. ويكتب (شريف حرير) في وصف هذا الوضع الشاذ: "لم تبعد فحسب باعتبارها مثيرة للفرقة، بل استدعت درجة كبيرة من عداء النخبة، مما يقود إلى تصرفات خشنة من الحكومات المتعاقبة. وعندما بدأت التجمعات القبلية وسط البجا والنوبة وأهل دارفور تظهر بسبب عدم كفاية الأحزاب الطائفية السائدة، صنفت معظم هذه التجمعات بأنها عنصرية". (1997:46). وهنا أثبتت الديمقراطية السودانية فشلها في قبول الآخر المختلف، بل في التسامح. فقد دخلت البلاد في حروب ونزاعات مسلحة بسبب هذا التنوع الثقافي.

## في ضمانات الديمقراطية

رغم التجارب الطويلة للديمقراطيات التقليدية الراسخة، إلا أنها لا تتوقف عن البحث عن نظام انتخابي أفضل أو أمثل مع التطورات التي تعيشها مجتمعاتها ويعيشها العالم حصراً. ونحن في السودان كدولة عالمثالثية ضعيفة الأسس الديمقراطية، يتوجب علينا عدم التوقف عن إجراء الإصلاحات والتغييرات اللازمة في النظام الانتخابي بعيداً عن "هندسة" القوى السياسية ذات الأغراض، ويدور حديث مع مناقشات قانون الانتخابات حول تغيرات في البنيوي (intra system change) والتغير التحولي (inter –system change) الأول يحمل تعديلا لنص قانوني انتخابي أو أكثر بغير تغيير النمط الأساسي للنظام الانتخابي. أما الأخير فيتضمن تعديلات تؤدي في النهاية للتحول من نمط نظام انتخابي إلى آخر. ويبدو أن السودان يبحث عن نظام مختلط يجمع بين القائمة الفردية والتمثيل النسبي. فقد واجه نظام القائمة نقداً شديداً. ولكن التمثيل النسبي نظام متقدم يصعب تطبيقه وسط الأغلبية الأمية. ويمكن قصره مثل دوائر الخريجين بين المتعلمين فقط.

يرى البعض أن قياس قوة الانتخابات ليس انعكاسا لقوة الديمقراطية، ولكن قوتها في قدرتها على تقوية وتطوير النوعية الديمقراطية. وهنا نفرق بين الديمقراطية الإجرائية (Procedural Democracy) والتي نمارسها، والديمقراطية الديمقراطية ( Democratic Democracy)، التي نتوق إليها ونتخذها مثالاً. ويتم تقييم ديمقراطية الانتخابات بمدى قدرتها على تحقيق بعض النتائج مثل: تقوية الإحساس بالدولة والمواطنة الاجتماعية معاً

(stateness and social citizenship) أي الاتفاق حول الأمة والدولة وعلاقة المواطن بهما، دور حكم القانون والوصول إلى العدالة، الحقوق المدنية والسياسية. وهنا تأتي شروط الانتخابات والأحزاب الديمقراطية المؤهلة لتحقيق هذه النتائج. ولكي تكون الانتخابات حرة وعادلة ومجدية عليها أن تجيب على أسئلة مثل: لأي درجة يتم التعيين في المناصب الحكومية والتشريعية من خلال تنافس انتخابي؟ وهل تقود الانتخابات إلى تغييرات في دوراتها المختلفة؟ إلى أي مدى تتاح إجراءات التسجيل والتصويت لكل المواطنين؟ وهل هذه الإجراءات مستقلة عن التدخل الرسمي والسيطرة الحزبية؟ وإلى أي مدى هي بعيدة عن سوء الاستخدام والإكراه؟ كيف يعكس التشريع التكوين الاجتماعي للناخبين؟ وهل نكتسب تأييداً من الأحزاب والجمهور؟

وأخيرا، يمكن القول بأن الانتخابات المرجوة والتي تفيد عملية الدمقرطة في ظروفنا الحالية، لا بد لها أن تتميز بـ: الاستمرارية (الانتخابات غير المتقطعة)، وهذا ما لم يحدث في التجربة الديمقراطية السودانية، إذا لم يكمل أي برلمان دورتين متتاليتين. وشرط التنافسية مع ضمان استقلالية وحرية الناخب، مع المشاركة والتداول والتجديد، ثم القبول بالنتيجة سلمياً. دور الفقراء والأقليات والمهمشين في المشاركة الانتخابية. ويطرح موضوع الكوتة بالنسبة للمرأة. وهنا يبرز لماذا تناضل القوى الحديثة من أجل تحسين شروط الانتخابات ثم تستفيد القوى المحافظة والتي كانت معادية لهذا التغيرات؟ فعلى سبيل، استغل المحافظون والتقليديون مشاركة وأصوات المرأة، رغم معارضتهم لفكرة دخول المرأة في العملية الانتخابية. وضرورة شفافية مصادر التمويل، وفي هذا المجال لابد من دور غير مشروط للدولة في مساعدة الأحزاب والمرشحين. ووجوب توفير الوسائل الإعلامية.

يكاد يكون من الشائع في أدبيات الثقافة الانتخابية تلازم شرطيّ الحرية والنزاهة أو العدل (Free and Fair). ولكنني أحس بالنسبة لظروف السودان أن الانتخابات قد تكون حرة ونزيهة، ولكن ليست شاملة (Comprehensive). والمقصود بالشمول، وهو مفهوم نسبي لحد ما، هو أن تعطي اكبر عدد من المواطنين الحق في التصويت متجاوزين أي تقييدات أو عقبات أو معوقات أو كوابح قد تصعّب أو تقلل قدرته على المشاركة في الانتخابات. ويضاف إلى ذلك أن تحاول العملية الانتخابية، على قدر الإمكان، من خلال نظام انتخابي كفء، أن تعطي أغلب الأحزاب مهما كانت صغيرة فرصة التمثيل البرلماني.

ورغم أن الديمقراطية تعرف بأنها حق الأغلبية في الحكم، فهي في نفس الوقت حق الأقلية في ممارسة ديمقراطية كاملة. فلكي تكون الانتخابات ضرورة ديمقراطية لابد لها من البحث عن طرق مثلى للتمثيل البرلماني الشامل. ويجب ألا يكون الخارجون عن اللعبة البرلمانية خارجين عن الحقوق الديمقراطية.

لا تقتصر عملية حرية ونزاهة الانتخابات على الضمانات القانونية والدستورية فقط، فهي ليست كافية بمفردها لضمان ديمقراطية الانتخابات. وتأتي أهمية الوعي السياسي ومستوي التطور الاقتصادي – الاجتماعي أو درجة التحديث، والاندماج الحقيقي في العملية السياسية لتكريس الديمقراطية. ففي كثير من الأحيان يمكن أن توجد دساتير وقوانين جيدة ولكن تبقى الممارسة ناقصة ومعطوبة. وهذا ما نقصده بتحول الديمقراطية إلى ثقافة وليس مجرد آليات وتقنيات لتداول السلطة. وهنا قد يظهر ما يصطلح عليه بالديمقراطية التسلطية أو طغيان الأغلبية، حيث نكتفي باللجوء إلى التصويت والأغلبية الميكانيكية لحسم كل خلاف أو قضية.

سأحاول متابعة المحاولات السودانية لتحقيق انتخابات تحمل كل الصفات الايجابية التي قد تجعل منها رصيداً لديمقراطية متطورة. ولن تكن البداية، الانطلاق من القول الشائع بأن السوداني ديمقراطي بطبيعته، أو أن الثقافة السودانية أو المجتمع السوداني يتسمان بديمقراطية فطرية. وستكون البداية التساؤل عن وجود مؤسسات حديثة قائمة على الانتخابات الحر والاختيار الطوعي أم لا؟ فقد أبدى المستعمرون البريطانيون اهتماماً بتعليم وتدريب السودانيين على إنشاء وإدارة الجمعيات حتى في المدارس خلال الفترة الممتدة من1899 حتى 1956. وكان الهدف تعويد السودانيين على نظم جديدة وحديثة تساعد في تسهيل إدارة الحكم.

هنالك تساؤلات بعدية أي عقب الانتخابات مثل ما هو دور الناخبين في المحاسبة والمراقبة والمتابعة؟ وهل يحرص الناخبون على حماية الديمقراطية التي ذهبوا لصناديق الانتخاب واختاروا مرشحيهم فيها للبرلمان؟ وإذا كان الرد بالإيجاب، كيف يتصرف الناخبون حين تحدث الانقلابات والتي أول ما تفعل هو حل البرلمانات التي قاموا بانتخابها؟ واقرب وأوضح مثال، الانقلاب الحالي صباح 30 يونيو 1989، علما بأن كل القوى السياسية قد وقعت على ميثاق الدفاع عن الديمقراطية الذي يدعو لمقاومة لأي انقلاب فور حدوثه.

## الانتخابات أداة تجديد الدكتاتورية

قادت التجارب البرلمانية المرء إلى طرح سؤال يقول: هل تعني الانتخابات البرلمانية وجود نظام ديمقراطي بالضرورة؟ ويبدو السؤال من الوهلة الأولى غريباً أو ساذجاً أو مستفزاً، لسبب بسيط هو أنه يسأل في البدهيات وفي الشروط المعلومة لقيام الديمقراطية. ولذلك، كان من الممكن تعديل السؤال قليلاً: هل الانتخابات ضمان لقيام الديمقراطية؟ وسيكون الرد غالباً بالإيجاب دون تردد. ولكن السؤال في الأصل هو عن أية انتخابات يمكن أن تكون ضرورة لديمقراطية حقيقية ومستدامة؟ أي عن نوعية الانتخابات. وعن كيف يمكن أن تكون انتخابات ما ضرورة للديمقراطية؟ أي وسائل وطرائق الانتخابات الصحيحة. وأخيرا، هو سؤال عن فلسفة ورؤية الانتخابات لدى السياسيين. ففي ماذا يفكر السياسي السوداني حين يتحمس للانتخابات؟ هل في ذهنه تطوير وتكريس الديمقراطية أم يرى فيها وسيلة لحسم الصراع مع خصومه خاصة وقد تعود على كسب الأغلبية حتى ولو مؤتلفاً؟.

اتسمت انتخابات عام 2010 باهتمام خارجي يبدو أحيانا أكثر من اهتمام بعض السودانيين أنفسهم، خاصة المتشككين منهم. وقد تجلي الاهتمام في الأموال التي دفعتها حكومات وهيئات غربية بسخاء غريب. ومن الواضح أن الغرب يظن أن الانتخابات هي نهاية أزمات السودان وبداية الاستقرار. ولكن هذا الاهتمام الخارجي، دعم فكرة أن السودان صار يري نفسه في عين الآخر، ويقلل من تقديراته الذاتية لنفسه. بمعني أن الآراء والأحكام الآتية من الخارج، تجد اهتماما أكثر وتعتبر قيمة وموضوعية. فمثل هذه الأحكام قد ترد بنصها في تقارير محلية ولكنها تهمل ولا يلتفت لها. وسبق لي الحديث عن هذه الظاهرة في مقال عن ضعف وتراجع الإرادة الوطنية. فالسودانيون لم يعدوا يثقون في مؤسساتهم الوطنية على كل المستويات – الخاصة والعامة. وللمفارقة صرنا جميعا – حكومة ومعارضة– نتسابق نحو الغرب للحصول على شهادات دعم لمواقفنا ولقراراتنا. وإن كانت ردود الفعل مثيرة للضحك لأنها انتقائية، لأن بعض المواقف الغربية – حين لا توافق توقعات الجهة المعنية – تعتبر جزءا من مؤامرة غربية كبرى. وحين يحدث العكس، أي تتوافق مع مواقف الجهة، فهي تهلل قائلة: وشهد شاهد من أهلها. هذه مقدمة ضرورية تفسر الاهتمام الذي لقيه

تقرير مركز كارتر (الخرطوم) الأخير الصادر في 2010/3/18 الماضي.

قبل الدخول في مضمون التقرير، هناك جوانب شكلية أثيرت عند مناقشة التقرير. فقد كنت أتساءل باستمرار: لماذا عجز مركز كارتر عن خلق علاقات موضوعية وشفافة مع منظمات المجتمع المدني والسياسيين السودانيين، وظل في برج عاجي يصدر منه التقارير بعد كل فترة وأخرى؟ وجاءت الإجابة الغريبة من القيادي في حزب المؤتمر الوطني، إبراهيم غندور، حين صرح بأن اتفاقية عمل المركز في السودان تحرّم عليه الاتصال بعناصر سودانية بقصد الحصول على معلومات. وهذه مسألة مستحيلة واقعيا، ولكنها تضع عمل المركز تحت سيف الاتهام بالاتصال بالسودانيين مما يخالف شروط العمل – حسب التفسير الرسمي. ومن الملاحظ، أن بعض تصريحات أعضاء اللجنة الوطنية للانتخابات تعلن رفضها للتدخلات الأجنبية في الانتخابات. وهذا يقصد به المراقبة الدولية، مما يمكن اعتباره خط رجعة لرفض المراقبة الدولية، وليس لرفض التدخل الدولي والذي تمثله حقيقة القوات الأجنبية على الأراضي. فمن المتوقع أن تواجه المنظمات الرقابية بعض المضايقات المعطلة لعملها أو حتى منعها من الأصل.

يبدو أن مركز كارتر والأوربيين عموما يخشون حدوث العنف في الانتخابات. ولذلك، لاحظت أن التقرير استهل بجملة تتحدث عن انتخابات "سلمية وعادلة للجميع" ولم يقل التقرير– كالعادة – حرة ونزيهة. ويحمّل التقرير حكومة الوحدة الوطنية وحكومة جنوب السودان المسؤولية. لذلك ينصح الطرفين بالمواجهة السريعة لأي انتهاك قد تظهر منه إمكانية الفشل في فرض سلمية وعدالة الانتخابات مما يضعف الثقة في العملية الانتخابية ويجعل نجاحها في خطر. ومن المهم في الفترة القصيرة المتبقية – حسب التقرير – بذل الجهود لتحسين البيئة الأمنية. فالتقرير يعترف بأن الحملة الانتخابية حتى الآن سلمية رغم سنوات القمع والحكم الشمولي، ومع حدوث بعض الحالات القليلة للعنف. وبالتأكيد ستكون الفترة القادمة ساخنة وحاسمة، وبالتالي تحمل احتمالات العنف. ودرج السودانيون إلى عدم الاهتمام بالصدامات القبلية في الأرياف والبوادي، لذلك لا يلاحظون العنف حتى يحدث في المدن والحواضر. وقد اعتبر التقرير أن هناك خطرا على قدرة المرشحين على تسيير حملاتهم الانتخابية دون عقبات في المناطق النائية.

طالب التقرير بتأجيل عملية الاقتراع لفترة بسيطة. وقد قدم المبررات والأسباب وهي معقولة ومقبولة، وتتمثل ببساطة في مشاكل لوجستية مثل تأخر وصول بطاقات الاقتراع التي طبعت في الخارج. ولكن المفوضية الوطنية للانتخابات وضعت "فيتو" ضد فكرة التأجيل ولا تقبل أي حديث عن التأجيل مع وجود أسباب عديدة أخرى تستوجب التأجيل. ومن هنا انبري المستشار الإعلامي للمفوضية ودخل في مغالطات مع مركز كارتر، وصرح بأن البطاقات وصلت وفي طريقها إلى المراكز. ولكن هناك عقبة أخرى، فقد غيّرت المفوضية أرقام بعض المراكز مما يعني إعادة الترقيم من جديد. وفي أمر التأجيل تبرز أزمة دارفور هل سوف تلحق بالانتخابات في موعدها على فرضية أن معجزة حدثت وتم الاتفاق على السلام؟ وهل سيتم تجاهل مطالب أحزاب لقاء جوبا التي تواجه المفوضية وتتهمها بعدم الحياد والأخطاء الإدارية؟

تطرق التقرير لقضايا ستثير غضب المفوضية الوطنية للانتخابات وحزب المؤتمر الوطني الحاكم والحركة الشعبية لتحرير السودان. فقد عبّر المركز عن قلقه بشأن ما اسماها القيود المفروضة على حرية المواطنين في التنظيم وحرية التعبير تحت مواد معينة في قانون الأمن الوطني وقانون الصحافة والمطبوعات. وكانت هذه القوانين قد تعرضت لرفض شديد من القوي السياسية لتعارضها مع الدستور القومي المؤقت واتفاقية السلام الشامل. ويدعو التقرير السلطات السودانية إلى الالتزام بالوعد الذي قطعه البشير للرئيس كارتر أثناء زيارته للسودان في فبراير/ شباط2010 بأنه لن يطبق هذه القوانين على الأحزاب أثناء فترة الانتخابات. كما أشاد التقرير بالقرار الذي تبنته مجموعة من الأحزاب والشخصيات المستقلة في جوبا، والذي يوافق على مدونة السلوك المقدمة من الاتحاد الإفريقي. ويدعو التقرير كل الأحزاب الأخرى للموافقة على المدونة والتي تمثل ميثاق شرف لعلاقات الأحزاب كما تكفل كل حريات العمل الانتخابي بلا قيود تقلل من إمكانية قيام انتخابات مثالية.

جاء موقف مركز كارتر متطابقا مع موقف أحزاب المعارضة في موضوع استغلال الموارد العامة في الحملة الانتخابية. وهذه معادلة صعبة أن تعطي الحكومة الحق في الاستمرار في السلطة أثناء الحملة الانتخابية ثم تطلب منها عدم استغلال موارد الدولة. أولا، هذا نظام شمولي لم يتعود على أي رقابة أو محاسبة تحد من استخدامه لسلطته المطلقة.

ثانيا، جرت العادة أن تكون الحكومة القائمة أثناء الانتخابات؛ حكومة انتقالية قومية. ولكن اتفاقية نيفاشا للسلام الشامل لم تشترط ذلك، وبالتالي استمرت حكومة الإنقاذ تحت أقنعة جديدة تناسب الفترة الانتقالية. وهذه الوضعية أخلت بمبدأ المساواة في الفرص والإمكانات في الشمال والجنوب، حيث يستثمر المؤتمر الوطني والحركة الشعبية الوضعية المميزة التي منحتها لها الاتفاقية. ومن ناحية أخرى، ورغم مطالبة الأحزاب بالتمويل من خلال الدولة، إلا أن مفوضية الانتخابات تجاهلت هذا الطلب.

رغم موضوعية تقرير (مركز كارتر) الظاهرية وتغطيته لكل القضايا الملغومة، إلا أن التقرير قد يأتي بنتائج عكسية تماما. فالمركز لا يملك سلطة لإصلاح الأخطاء، كما أنه يفتقد في كثير من الأحيان القدرة على المتابعة والتأكد من تجاوز الخطأ. وأخطر ما فعله التقرير هو أنه يزود الأحزاب ببيانات قوية على عدم نزاهة وحرية الانتخابات، وفي حالة رفضها في المستقبل لنتائج الانتخابات القادمة. فالتقرير وثيقة اتهام جاهزة، فمن الطبيعي أن يتضايق منه المؤتمر الوطني ويرفض محتواه.

يمكن اعتبار انتخابات عام 2010 من أكثر الانتخابات عرضة للانتهاكات فهي مكشوفة للتزوير والأساليب الفاسدة. ورغم الحملة المبكرة لحشد الجهات الرقابية، فإن آليات الالتفاف تنشط بدورها للإفلات من جريمة التزوير. وهذه مشكلة صدقية وليست مسألة قانونية، لأن القانون لابد أن يتحول إلى قناعة شخصية وضمير وثقافة. وفي هذه الحالة يراقب الإنسان نفسه داخليا، ولا يحتاج لمن يراقبه، وهذا ينطبق على كل أشكال السلوك وممارسة الحياة. وفي حالة الانتخابات، نلاحظ تناقضا غريبا، فالكل يقسم ويؤكد نزاهة وحرية الانتخابات، ومع ذلك نستورد العشرات من الأجانب، ونرضى في النهاية بما يمنحونه من شهادة نجاح أو فشل لانتخاباتنا. وهنا تبرز نقطة هامة في أخلاقية المتدين السوداني سواء كان الحاكم الذي يرفع شعار تطبيق الشريعة أم السياسي المسلم الملتزم. لماذا نحتاج إلى "النصارى" أو "الكفار" لكي يقرروا أننا زورّنا أم لم نزوّر؟ هذه تساؤلات ضرورية غالبا ما تضيع في ضجيج السياسة، حيث لا نختبر جوهر عقائدنا وصدق أخلاقنا على ضوء ممارسات واقعية مثل الانتخابات. هل يطلب الأوربيون الغربيون مراقبين لانتخاباتهم؟ هنا المسألة ليست مرتبطة بحداثة أو قدم التجربة الديمقراطية، وليست سياسية بل تمتد للأخلاق:

صدق أو كذب في السلوك والتعامل. وهذه اعتقد مقاربة ضرورية وتأسيسية عندما نتحدث عن الديمقراطية في بلادنا أي أن تكون جزءا من الثقافة، وألا تكون مجرد: عجمي فالعب به، كما نقول في اللغة!

عقدت السيدة فيرونييك دوكسير، رئيسة بعثة الاتحاد الأوربي لمراقبة الانتخابات في السودان، مؤتمرا صحفيا لتدشين عمل الاتحاد الأوربي في المراقبة. وتتكون البعثة من 130 مراقبا يمثلون 22 دولة، مهمتها تقييم الانتخابات الرئاسة والتشريعية التي سوف تقوم بعد 24 عاما. وقد جاء في لقائها مع الإعلاميين كثير من الملاحظات والتعليقات، والتي سوف تنعكس على طريقة العمل ومتابعة الانتخابات السودانية. فقد عبرت عن قلقها الشديد لافتقار الناخبين السودانيين لإدراك معني الانتخابات. وقالت حرفيا: "إذا لم يفهم الناس معني التصويت بالفعل فسيكون هذا بالنسبة لي العقبة الرئيسية على الأقل... والوضع صعب لأن الناس لم يصوتوا قط... أن نقص الوعي غير متعمد، وإن الإتحاد الأوربي تعهد بأموال لزيادة وعي الناس". ومن أخطر ملاحظاتها وهي ملاحظة تتكرر لدي الغربيين: أن الانتخابات لن تكون مثالية! وهذا يعني أن علينا أن نتوقع حدوث خروقات وستكون المسألة نسبية. وهنا ينفتح باب يسمح بالكثير بسبب التساهل في الممارسات والإجراءات. فقد لاحظنا أن الطعون التي قدمت ضد بعض عمليات التسجيل، تم التعامل معها بقدر كبير من التسامح الضار. وصرح المراقبون بأن العملية في مجملها مقبولة. وبالتأكيد هم في هذه الحالة يقارنون بما حدث في زائير وليس بما يحدث حتى في مولدافيا. وهذا موقف يقارب العنصرية أي لا يتوقع منا أكثر من هذا. وعلى المراقبين ألا يكيلوا بمكيالين، وأن يكون المعيار واحدا رغم تخلفنا في جوانب أخرى طالما رضينا بالديمقراطية والانتخابات.

وبدأت العملية الانتخابات وصاحبتها من البداية الاحتجاجات والاتهامات بالانحياز. باعتبار أن حزب المؤتمر الوطني الحاكم اظهر تقصيرا واضحا في توفير المستحقات المطلوبة لقيام انتخابات حرة ونزيهة. وحسب بيان للقوى المعارضة: "لم ينفذ البنود الأساسية في اتفاقية السلام التي تهيئ البيئة القانونية والسياسية لاستدامة السلام في الجنوب، وحل مشكلة دارفور، وهيكلة أجهزة الدولة، وإلغاء القوانين المقيدة للحريات والمتعارضة مع الدستور". وهنا يظهر غياب الوعي الذي تحدثت عنه رئيسة بعثة المراقبة. فقد اكتفت

المعارضة بالبيان ولم تلاحق إداريا وقانونيا الأخطاء. والآن وعلي بعد أيام قليلة من عملية الاقتراع نفسه، ركزت حملة المعارضة على لجنة الانتخابات. واتهمت الأحزاب المعارضة اللجنة بأنه: "أظهرت ضعفا إداريا وإعلاميا كبيرا وتجاوزا لنصوص قانون الانتخابات في كثير من بنوده. ولم تستطع أن تؤكد استقلاليتها مما خلق تشوهات كبيرة في السجل الانتخابي، عجزت المفوضية عن تصحيحها رغم الطعون والاعتراضات". ولا ادري هل تعمدت اللجنة ممارسة سياسة الصهينة المعتمدة رسميا حتى يموت الأمر بالتجاهل أم أن الحلول غير ممكنة؟ ولكن مهما كانت الأسباب، فقد استيقظت المعارضة بدورها، وأثارت المشكلات المعلقة، وربطت استمرارها في العملية الانتخابية بحل هذه القضايا. وجاء رد المفوضية ليغلق الباب أمام معالجة مقبولة للأخطاء. وأخشى أن تكون رهاناتهم على غفوة جديدة للمعارضة حتى تمرير الاقتراع.

تكمن فلسفة الانتخابات في مبدأ حرية الاختيار أو الاختيار الحر. والحرية مرتبطة بالمعرفة والقدرة على التمييز. وفي الحالة السودانية الراهنة تبرز تقييدات حرية الاختيار بسبب وجود قوانين مقيدة للحريات يفرضها النظام. ولكن المعارضة لم تصر وتشترط قيام حكومة قومية انتقالية كما جرت العادة في كل الانتخابات السابقة في السودان أو خارجه. وهي تشكو الآن من استغلال المؤتمر لسلطاته، أمر طبيعي، وعكسه يحتاج إلى قدر كبير من الورع والديمقراطية. وكانت النتيجة الأخيرة أن الحزب الحاكم فرض على الشعب انتخابات غير تنافسية أي ديمقراطية بلا خيار، لأن الناخبين لم يمارسوا كامل حقهم بلا قيود. ويقول عنها – علماء السياسة: إن الناخبين لم ينتخبوا النائب، وإنما هو الذي انتخب نفسه ولكن بواسطتهم! (جايتانو موسكا).